

ردمء: ٤٥٨٦-٢٥٢١



الاستبانة

مءلة علمية نصف سنوية تعنى بالتراث المءوط والوشائق
تصدر عن مركز أحياء التراث التابع لءار مءطوطات العتبة العباسية المقدسة

العدد السابع، السنة الرابعة، شعبان ١٤٤١هـ / آذار ٢٠٢٠م



مركز بحوث التراث الاسلامى والمخطوطات العباسية المقدسة

العتبة العباسية المقدسة. المكتبة ودار المخطوطات. مركز احياء التراث.

الخزانة : مجلة علمية نصف سنوية تعنى بالتراث المخطوط والوثائق / تصدر عن مركز احياء التراث التابع لدار
مخطوطات العتبة العباسية المقدسة... كربلاء، العراق : العتبة العباسية المقدسة، المكتبة ودار المخطوطات، مركز احياء
التراث ، 1438 هـ = 2017 -

مجلد : ايضاحيات ؛ 24 سم

نصف سنوية.-السنة الرابعة، العدد السابع (آذار 2020)-

ردمد : 2521-4586

تتضمن ملاحق.

تتضمن إرجاعات ببيوجرافية.

النص باللغة العربية ومستخلصات باللغة العربية والانجليزية.

1. المخطوطات العربية--دوريات. ألف. العنوان.

LCC : Z115.1 .A8364 2020 NO. 7

DDC : 011.31

مركز الفهرسة ونظم المعلومات التابع لمكتبة ودار مخطوطات العتبة العباسية المقدسة

الترقيم الدولي

ردمد: ٢٥٨٦-٤٥٢١

رقم الإيداع في دار الكتب والوثائق العراقية ٢٢٤٥ لسنة ٢٠١٧م

كربلاء المقدسة - جمهورية العراق

يمكن الاتصال أو التواصل مع المجلة من خلال:

٠٠٩٦٤ ٧٨١٣٠٠٤٣٦٣ / ٠٠٩٦٤ ٧٦٠٢٢٠٧٠١٣

الموقع الإلكتروني: Kh.hrc.iq

الإيميل: Kh@hrc.iq

صندوق بريد: كربلاء المقدسة (٢٣٣)

المحتويات

الباب الأول: دراسات تراثية

دور التكنولوجيا الحديثة في حماية المخطوطات الأثرية من تأثير عوامل التلف المختلفة بالمتاحف بعد الحروب والنزاعات المسلحة والتورات بالمنطقة العربية	١٧
الدكتورة داليا علي عبد العال السيد رئيس قسم الترميم الأثري للآثار العضوية بالمتحف المصري الكبير مصر	
كتاب إثبات الوصية للمسعودي أم للشلمغاني؟	٦٥
السيد عبد الهادي السيد محمد علي العلوي الحوزة العلمية - النجف الأشرف العراق	
مصطفى جواد حياته وفلسفة الشك في أبحاثه	١٧٣
الدكتور عبدالله عبدالرحيم السوداني كلية المستقبل الأهلية الجامعة / بابل العراق	
دراسة وإعداد: أسد الله عبدلي آشتياني/ خبير بخط السياق/ إيران ترجمة وتقديم: محمد الباقر موفّق فاخر الزبيدي/ مركز تصوير المخطوطات وفهرستها في العتبة العباسية المقدسة العراق	٢٠٥
وثائق المجوهرات والنفائس الموقوفة في خزانة مرقد أمير المؤمنين الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام بخط السياق ١٢٨٧هـ	
الدكتور سعيد الجومائي دكتوراه في علم المكتبات، باحثاً زائراً في معهد الدراسات الإسلامية في جامعة برلين الحرة ألمانيا	٢٤٥

الباب الثاني: نصوص محققة

تأبيدات العلماء والمجتهدين لأبي الخير عماد الدين محمد حكيم الباقي (كان حياً سنة ١٠٨١هـ)	٣٠٩
تحقيق: ميثم سويدان الحميري باحث تراثي العراق	
رسالة في حلّ عبارة من كتاب (قواعد الإحكام) للعلامة الحلّي تأليف: الشيخ البهائي محمد بن الحسين بن عبد الصمد الهمداني العاملي (ت ١٠٣٠هـ)	٣٨٧
تحقيق: السيد حسين بن علي أبو الحسن الحوزة العلمية - النجف الأشرف العراق	

فائدة رجالية في أصحاب الإجماع
تأليف: السيّد حسن بن أبي طالب
الطباطبائيّ (ت ١١٦٩هـ)
٤٤١

تحقيق: الشيخ أحمد شعيب العامليّ
الحوزة العلميّة - النجف الأشرف
العراق

كتاب ترسّل
تأليف: الشيخ مجد الدين الحنفيّ
الإربليّ المعروف بابن الظهير (ت ٦٧٧هـ)
٤٧٣

تَحْقِيقٌ وَتَعْلِيقٌ: الدكتور عبد الرّازق حويزيّ
جامعة الأزهر
مصر

الباب الثالث: نقد النّساج التّراثي

نقد مقدّمة كتاب (معرفة الحديث)
للجهوديّ، رواية حمّاد عن الصادق عليه السلام
أُمُودَجاً
٥٠٧

الشيخ محمّد موسى حيدر
أستاذ في الحوزة العلميّة - النجف الأشرف
العراق

الباب الرابع: فهرس المخطوطات وكشافات المطبوعات

فهرس مخطوطات مكتبة الدكتور
حسين عليّ محفوظ الموقوفة على
خزانة العتبة العباسيّة المقدّسة
القسم الثالث والأخير
٥٦٩

المدّرّس المساعد مصطفى طارق الشبليّ
العتبة العباسيّة المقدّسة
العراق

دليل النصوص والإجازات المحقّقة في
الموسوعات والكتب
القسم الثالث
٦٢١

حيدر الجبوريّ
باحث ببليوغرافيّ متخصّص
العراق

الباب الخامس: أخبار التّراث

من أخبار التّراث
٦٦١

هيئة التحرير

نقد مقدمة كتاب (معرفة الحديث)

للبهودي

رواية حماد عن الصادق عليه السلام

أنموذجاً

*Criticizing Bahbudi's Introduction In
His Book (Ma'rifat Al-Hadith - Knowl-
edge of Hadith) - Hammad's Reports
About Al-Sadiq (a.s) An Example*

الشيخ محمد موسى حيدر
أستاذ في الحوزة العلمية - النجف الأشرف
العراق

*Sheikh Muhammad Musa Haider
Teacher in Islamic Seminary - Najaf
Iraq*

الملخص

يعالج هذا البحث إحدى الشبهات التي أثارها الشيخ محمد باقر البهبودي في مقدّمة كتابه (معرفة الحديث) بشأن تراثنا الروائي؛ والتي ترتبط بما رواه أحد مشاهير الرواة الشيعة - وهو حمّاد بن عيسى الجهنّي (ت ٢٠٩ هـ) - عن الإمام أبي عبد الله الصادق (عليه السلام)؛ حيث جزم الكاتب المذكور بكون أكثر ما في تراثنا الروائي من أحاديث لهذا الثقة الجليل عنه (عليه السلام) هي من الموضوعات عليه، حتى لو صحّت أسانيدنا وعلت، وكانت مثبتة في أجلّ كتبنا الحديثيّة وأكثرها اعتباراً كـ(الكافي) الشريف. جاعلاً النتيجة التي توصل إليها سبباً للطعن في سيرة علمائنا الأوائل في الكفاح عن هذا التراث، وذريعةً لسلب الوثوق به برّمته. وقد حاول الباحث مناقشة البهبودي فيما استدّل به على دعواه تلك؛ مبيناً أنّه لم يستند فيما ذهب إليه إلى منهجية علمية صحيحة، ووسائل إثبات كافية، مثبتاً بذلك نقاوة تراثنا الروائي، وفلاح سيرة علمائنا الأوائل في حفظه وصونه من عبث العابثين، ووضع الكذابين، خلافاً لما حاول صاحب الشبهة أن يصمه به.

Abstract

This study addresses one of the doubts put forward by Al-Sheikh Muhamad Baqir Al-Bahbudi in the introduction to his book (Ma'rifat Al-Hadith -Knowledge of Hadith) regarding our narration heritage. The author stated that most of the hadiths reported by Hammad bin Issa Al-Juhani (d. 209 AH) about Imam Abu Abdullah Al-Sadiq (a.s) are false and fake, even if the hadith was an authentic hadith and was available in our most important books such as (Al-Kafi). He used the result as evidence to belittle our early scholars and their work for this heritage, and as an excuse to deny the authenticity of our narrations. Therefore, I discussed Al-Bahbudi with what he inferred, stating that he did not rely on a correct scientific methodology nor did he have sufficient means of proof. Thus, our study proves the purity of our narration heritage, as well as the success of our early scholars in preserving our heritage and protecting it from tamperers and liars, contrary to the author's false claim.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تمهيد

لا يكاد يخفى على من له أدنى اطلاعٍ على كتب الحديث وكيفية جمعها وتدوينها عند الشيعة الإمامية -أعلى الله كلمتهم- ما بذله علماء هذه الطائفة الحقّة رحمهم الله من جهودٍ مضيئةٍ، وتوضيحاتٍ جسيمةٍ في هذا السبيل؛ حتى أنّ الواحد منهم كان يُثبت في كتابه ما انتخبه من أحاديث بعد سنواتٍ عديدةٍ من الفحص والتأكد والترحال في طلب الحديث، وبعد التثبت من بين عشرات الآلاف من الأحاديث المتوافرة، فلا يُودع كتابه إلا ما لا يُرتاب في صحته، ويكون حجّةً بينه وبين ربّه، وحسبُك مثلاً على ذلك ما بذله شيخنا الكليني قدس سرّه المتوفى سنة ٣٢٩هـ من جهدٍ في تأليف كتاب (الكافي) الشريف، وكيف أنّه استغرق في تأليف هذا الكتاب عشرين سنةً، جاب خلالها مؤلفه البلدان طلباً للحديث، وأخذاً له من منابعه الأصلية.

ولنعيم ما قال المحقّق البحراني قدس سرّه في مقدّمة حداثقه من أن: «هذه الأحاديث التي بأيدينا إنّما وصلت بعد أن سهرت العيون في تصحيحها، وذابت الأبدان في تنقيحها، وقطّعوا في تحصيلها من معادنها البلدان، وهجروا في تنقيتها الأولاد والنسوان، كما لا يخفى على من تتبّع السير والأخبار، وطالع الكتب المدوّنة في تلك الآثار»^(١).

هذا، وقد كانت ثمرة تلك الجهود المباركة أن خلف لنا هؤلاء الرواد الأوائل رحمهم الله كنوزاً، وذخائر عظيمة من التراث الحديثي المنقّح والمنظّم؛ على رأسها الكتب الأربعة وغيرها من المجاميع الحديثية التي صارت قطب رحي الاستنباط عند الشيعة في زمن الغيبة الكبرى لإمام زمانهم المهدي المنتظر عليه السلام، فجزاهم الله عنّا وعن الإسلام خير جزاء المحسنين.

(١) الحقائق الناضرة: ٨/١.

إلا أن ما فعلوه -شكر الله مساعيهم- على أهميَّته، وكونه قَمَّةً في التفاني والإخلاص، وغايةً في الضبط والإتقان، لا يعني أنهم سدّوا أماننا باب البحث في تراثنا الروائيّ بالكلية، أو أنهم ارتقوا به إلى مستوى الكتاب العزيز من حيث قطعية صدوره بالجملة؛ بل لا يزال باب المناقشة لبعض ما جاؤوا به ونقده وتصويبه مفتوحاً أماننا، وقد قيل: كم ترك الأول للآخر؟!

مسؤولية الباحث في التراث:

إنّ ما ذكرناه من بقاء باب المناقشة والنقد لما جاء به الأوّلون من علمائنا الأبرار رحمهم الله مفتوحاً أماننا لا يعني بوجهٍ أنّ بوسع من يتصدّى لمهمة تحقيق التراث الروائيّ الشيعيّ اليوم -أيّاً كان ومهما علا شأنه- الجحود للجهود العظيمة لهؤلاء السلف الصالح، والتنكّر لتضحياتهم الجسيمة، والانتقاص من فضلهم، والإزراء بسيرتهم في سبيل حفظ التراث الروائيّ الشيعيّ وتنقيته وتنظيمه.

فإنّ الجهود التي تطلّبها من هؤلاء الكرام النهوض بهذه المهمة الشريفة الصعبة، والتضحيات التي استلزمها ذلك منهم، إنّما يعرفها من سار على نهجهم وكابد ما كابدوه في سبيل حفظ الدين وإبقاء الشريعة، فلا يكاد يصدر مثل هذا الجحود والإنكار إلا من جاهلٍ أو عاقٍ.

بل إنّ من يتصدّى من أهل العلم والتحصيل للتراث الروائيّ الشيعيّ بالمناقشة والنقد عليه أن يتّسم بالموضوعيّة، والمسؤولية العلميّة في تعامله مع هذا المصدر الثرّ الغني من مصادر الفكر الإماميّ، وأن يعتمد موازين الفنّ فيما يوجّهه إلى ما جاء به الأوّلون من انتقاداتٍ، ويسجّله عليهم من إشكالات.

فلا يبادر إلى اتّهامهم والطعن فيهم، ولا إلى تضييف الروايات وإسقاطها عن الحجّية، ويتسرّع في ردّها لأدنى شبهة، ومن دون تأمّل وإعمال رويّة فكريّة، ولا يكون همّه إثارة الشبهة وتشبيدها من دون أن يكثرث لما يُذكر لها من أجوبة، ويُقدّم لها من حلول، ولعلنا نجد مثل هذه الأوصاف في بعض الكتابات المعاصرة التي يصدق

بحقِّ على أصحابها أن حالهم ﴿كَأَنِّي نَقَضْتُ غَزْلَهَا مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ أَنكَاثًا﴾^(١)؛ ومنها مقدِّمة كتاب (معرفة الحديث) للشيخ محمد باقر البهبودي، على ما سنوقفك عليه في بحثنا هذا.

كما أنه لا ينبغي أيضاً لمن يتصدى لمهمّة الدفاع عن التراث والذبّ عن حياضه أن يعتمد الخطبيّات، وتحريك العواطف، وإثارة الغرائز، والمبادرة إلى اتِّهام كلِّ من يُخطئ أحدَ رِوَادِ الحديث الأوائل هنا وإسقاطه، أو يُضعف ما صحّت به الرواية عندهم هناك؛ فعلمناؤنا رحمتهم -مهما علا شأنهم ورسخ في العلم كعبهم- ليسوا بفوق أن يخطئوا، وليست العصمة إلا لأهلها؛ بل اللازم على من يتصدى لهذه المهمّة الشريفة من أهل العلم إزالة الشبهة، ودفع الإشكال -إن وجد- ببيانٍ علميٍّ رصين، يُظهر قوة تراثنا الروائيّ بأبهى صوره، ولا يدع مجالاً لتسرُّب الشكِّ إليه.

وجملة القول: إنَّ أبرزَ مظاهر الشكر والوفاء لجهود الماضين من علمائنا الأعلام رحمتهم في حفظ التراث إنّما يكون بالاعتراف بفضلهم، وعدم التنكّر لجهودهم المباركة من جهة، والإخلاص للعلم الذي تفانوا من أجله، والدفاع عن الحقيقة التي بذلوا أعمارهم الشريفة في سبيل حفظها وإيصالها إلينا؛ وإن استلزم ذلك تخطئتهم أحياناً، من جهة أخرى؛ فإنَّ احترام العلم أولى من احترام العلماء، بل إنّما يُحترم العالم لأجل العلم الذي يحمله.

لماذا كان هذا البحث؟

من المنطلق المتقدّم جاء هذا الجهد العلميّ المتواضع المائل بين يدي القارئ الكريم؛ ليعالج إحدى الشبهات التي أثارها بعض الكُتّاب المعاصرين^(٢)، بشأن تراثنا

(١) النحل: جزء من الآية ٩٢.

(٢) أعني به الشيخ محمد باقر البهبوديّ (ت ١٤٣٦هـ) في مقدِّمة كتابه (معرفة الحديث وتاريخ نشره وتدوينه وثقافته عند الشيعة الإماميّة) الذي طُبِعَ منه ٥٠٠٠ نسخة في إيران سنة ١٤٠٤هـ من قِبَلِ مركز الانتشارات العلميّة والثقافيّة، وجُدِّد طبعه من قِبَلِ دار الهادي في بيروت -لبنان سنة ١٤٢٧هـ، وهي الطبعة التي اعتمدنا عليها في بحثنا هذا.

الروائيّ؛ والتي ترتبط بما رواه أحد مشاهير الرواة الشيعة -وهو حمّاد بن عيسى الجُهني رحمته الله (ت ٢٠٩هـ)- عن الإمام أبي عبد الله الصادق عليه السلام؛ حيث جزم الكاتب المذكور -رحمه الله وغفر له- بكون أكثر ما في تراثنا الروائيّ من أحاديث لهذا الثقة الجليل عنه عليه السلام هي من الموضوعات عليه، وأنّها إنّما نُسبت إليه بهتاناً وزوراً من دون أن يكون قد حدّث بها عنه عليه السلام، حتى لو صحّت أسانيد هذه الروايات وعلّت وكانت مثبتة في أجلّ كتبنا الحديثيّة وأكثرها اعتباراً كـ(الكافي) الشريف لشيخنا الأجلّ الكليني قدس سرّه.

ولمّا كانت الدعوى المذكورة -لو صحّت- من الخطورة بمكان؛ لما تستلزمه من سقوط عددٍ معتدّ به جدّاً^(١) من الروايات الموثوقة في كتبنا الحديثيّة لهذا الثقة الجليل عن أبي عبد الله الصادق عليه السلام عن الحجية والاعتبار.

والأخطر من ذلك جعل الكاتب المذكور هذه الشبهة سبباً للطعن في سيرة علمائنا الأوائل في الكفاح عن هذا التراث، وذريعةً لسلب الوثوق به برّمته؛ إذ مع افتراض تطرّق يد الدسّ والتزوير لما روي في أجلّ كتب الحديث الشيعة على الإطلاق -وهو (الكافي) الشريف- وبأسانيد صحيحة عالية -على ما سيأتي بيانه- فأبى وثوق يبقى لنا بما روي في غيره من الكتب، وبأسانيد لا ترقى إلى تلك الأسانيد من حيث الصحة والعلو؟!!

ولأنّ بعض ما ذكره قد يبدو له وجه صحّة في بادئ النظر لغير صاحب الاختصاص في هذا المجال من عامّة التّاس والمبتدئين، وغير ذوي التحصيل من طلبة العلم؛ فيخطر في ذهنهم أنّ لما استنتجه الكاتب المذكور ممّا نقله من نصوص تاريخيّة ورجاليّة، ومهدّه من مقدّماتٍ لمسة حقيقة، أو مسحة صدق، فيفتنوا بكلامه، ويسئوا الظنّ بعلمائنا، وتنعدم ثقتهم بتراثنا؛ جهلاً منهم بما في كلامه من خلط وإغفال وأخذ بما يؤيد مرامه، وترك لما لا يوافق، وغير ذلك ممّا ينافي المنهجية العلميّة الصحيحة وموازين الفنّ.

(١) بما يُعادل أكثر من الثلثين، على ما اعترف به صاحب الشبهة نفسه على ما سيأتي نقله عنه.

لأجل ذلك كلّه وغيره -مما لا حاجة بنا إلى ذكره فعلاً- ارتأيت بسط الكلام في الجواب عن هذه الشبهة، وبيان مجافاتها للحقّ، ومجانبتها للواقع، وعدم خلوّها من تجنُّ على تراثنا الروائيّ، وتنكُّر لجهود علمائنا الأوائل؛ في حفظه، وصيانتها من كلّ ما يُشينه ويُزري به.

رجاء ودعاء:

أرجو أن أكون بمحاولتي هذه قد أسهمتُ في تجلية الحقيقة فيما يتعلّق بهذه الشبهة، وساعدتُ في حلّها، وتقديم جوابٍ علميٍّ عنها؛ ولو بإضافة فكرةٍ جديدة على ما ذكره من سبقني في التعرُّض إليها^(١)، أو تفصيلٍ لما أجملوه، وتوضيح لما أغمضوه، أو تدعيمٍ له بذكر مؤيّداتٍ له وشواهد عليه، فضلاً عمّا توخّيته من مراعاة التسلسل المنطقيّ، والترتيب الفنيّ فيما طرحته من أجوبة، وما ابتغيته من وضوح البيان، واجتنبته من تعقيدٍ في العبارة وإغلاقها، إلى غير ذلك من مزايا يقف عليها القارئ الأريب أثناء مطالعته هذا البحث.

كما أدعو القارئ الكريم أن ينظر إلى بحثي هذا بعين الموضوعيّة والإنصاف؛ فما كان فيه من خطأ منّ عليّ بتصويبه، وما كان فيه من نقصٍ منّ عليّ بتكميله، وما كان فيه من وهنٍ في مضمون، أو رداءةٍ في تعبيرٍ منّ عليّ بإحكامه وتجويده، وأن يعذرني في ذلك كلّه، فإنّه لا يكاد يخلُص مصنّف من مثل هذه الهفوات، وينجو مؤلّف من مثل تلك العثرات، وأن يحلمني على محامل حسنةٍ ما أمكنه ذلك، والله سبحانه من وراء القصد، وهو الموقِّق للصواب، وإليه المرجع والمآب.

غرة ربيع الآخر من عام ١٤٤١ للهجرة بجوار باب مدينة العلم

أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب عليه السلام

أقلّ طلبه العلم محمد موسى حيدر

(١) كالشيخ جعفر السبحانيّ في تقديمه لكتاب (الجامع للشرائع) ليحيى بن سعيد الحلبيّ (ت ٦٩٠هـ)، نشر مؤسسة سيّد الشهداء العلمية، قم، ١٤٠٥هـ، ص ١١، والشيخ محمد آصف محسني في كتابه (بحوث في علم الرجال)، البحث الواحد والخمسون حول أحاديث حماد بن عيسى، ص ٤١٢.

نظرية البهوديّ في صحیحة حمّاد المشهورة

شرع البهوديّ في مقدّمة كتابه (معرفة الحديث وتاريخ نشره وتدوينه وثقافته عند الشيعة الإمامية) بالنعي على العامة تركهم كتابة الحديث وتدوينه ما ينوف على القرن من الزمن، والتنبیه على ما أنزلته هذه الأزمة الفادحة على سنّة رسول الله ﷺ من مصائب، وما لحقها جرّاءها من وضعٍ وتزوير، واختلاقٍ وتحريف، وأنّ ما بنوا عليه من حجّة أخبار الآحاد، ونهجوه من تقسيم الحديث إلى: صحيحٍ وموثّق، وحسنٍ وضعيف؛ الذي استخدموه منذ القرن الثاني، لم يُجدِ نفعاً في مواجهة ظاهرة الدسّ والتزوير التي كانت قد استفحلت في المجتمع السنيّ آنذاك.

ثمّ عطف الكلام على الشيعة الإمامية -أعلى الله كلمتهم- زاعماً أنّهم وإن كانوا من أول أمرهم دائبين على تدوين الحديث إلا أنّ مواريتهم الروائية أيضاً لم تكن بمنجاةٍ من تلك المصائب الفادحة؛ إذ إنّ الدسّ والتزوير ووضع الأحاديث على يد الغلاة والزنادقة كان ضارباً أطنابه في المجتمع الشيعيّ آنذاك، وأنّ ما بنى عليه علماء الشيعة -خلافاً للعامة- من عدم جواز الاستناد إلى أخبار الآحاد -وإن صحّ إسنادها وكان روايتها ثقات بل عدولاً- في علم ولا عمل، ولزوم الاقتصار على الأخبار العلمية المقطوع صدقها، وظنّوه علاجاً ناجعاً لذلك المرض العضال، لم يكن بدّوره فعّالاً في معالجة هذا المرض، أو الحدّ من استشرائه كما كان عليه الحال عند أبناء العامة.. إلى أن قال:

نصّ كلام البهوديّ:

«.. وإن كان الذي تلوناه عليكم ثقيلًا صعبًا، فهلّمّ معي نلّمسكم غناء هذه السيرة المزعوم في الكفاح بها، وتندارس إحدى الروايات التي صرّحوا بأنّها صحيحة عالية مشياً على أضوائها، وهي صحيحة حمّاد بن عيسى الجهني في آداب الصلاة وكيفيّتها، كلّمهم زبروها في كتبهم ورسالاتهم العمليّة وعملوا بها واعتمدوا عليها؛ ومنهم شيخنا وعمادنا جمال الدين أبو منصور الحسن بن زين الدين الشهيد (ت ١٠١١) في كتابه (منتقى الجمان في الأحاديث الصحاح والحسان) ج ١ ص ٤٥١ باب (كيفية الصلاة وبيان

ما بقي من أفعالها)، وقد رمز لها (صحي)؛ يعني أنّ هذا الحديث صحيح عندي، فإنّ رواته كلّهم معدّلون بتعديل إمامين من أئمة الرجال، خلافاً للمشهور فإنّهم يكتفون في تصحيح الحديث بتعديل إمام واحد من أئمة الرجال فقط.

قال -**قدّس**:- محمد بن عليّ بن الحسين، عن أبيه، عن سعد بن عبد الله، عن إبراهيم بن هاشم ويعقوب بن يزيد، عن حماد بن عيسى.

وعن أبيه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه عن حماد.

وعن أبيه، عن عبد الله بن جعفر الحميري، عن محمد بن عيسى بن عبيد والحسن بن ظريف، وعليّ بن إسماعيل بن عيسى، كلّهم عن حماد بن عيسى أنّه قال: «قال لي أبو عبد الله **عليه السلام** يوماً: يا حماد تحسّن أن تصلّي؟

قال: قلت: يا سيدي أنا أحفظ كتاب حريز في الصلاة.

فقال: لا عليك يا حماد، قم فصلّ.

قال: فقممت بين يديه متوجّهاً إلى القبلة فاستفتحت الصلاة وركعت وسجدت، فقال: يا حماد لا تحسّن أن تصلّي! ما أقبح بالرجل منكم يأتي عليه ستون سنة أو سبعون سنة فلا يقيم صلاة واحدة بحدودها تامّة!

قال حماد: فأصابني في نفسي الذلّ، فقلت: جُعِلْتُ فِدَاكَ فعلمني الصلاة... الحديث.

ولكن إذا سبرنا سند الحديث ومثته عملاً بالخطّة التي خطّها الأقدمون من أصحابنا، نجدّه مجعولاً مزوراً مُختلقاً...»^(١).

إزاء البهوديّ بترائنا وعلماننا:

من الواضح عبر ما تقدّم نقله عن البهوديّ أنّه قد رام في طرح نظريّته عن صححة

(١) معرفة الحديث: البهوديّ: مقدّمة الطبعة الأولى: ٢٣- ٢٤.

حمّاد الأعلائيّة المشهورة في بيان كيفة الصلاة المعمول بها بين الأصحاب رضي الله عنهم قديماً وحديثاً؛ من أن سبرها سنداً ومنتأً على هديّ السيرة التي خطّها الأقدمون من أصحابنا قاضٍ بكونها مجعولةً مزوّرةً مختلقةً موضوعةً على حمّاد -الإزراء بترائنا الروائيّ ككلّ، وبيان فشل سيرة علمائنا في الكفاح عنه والذود عن حياضه.

فإن كان هذا حال ما صحّ بأسانيد متعدّدة واشتهر في الكتب، وكان مورد العمل عند الأصحاب رضي الله عنهم من روايات، فكيف يكون الحال بالنسبة إلى غيرها من أحاديث هذه الكتب ومرويّات هذا التراث؟!؟

وإن افتتن الأصحاب رضي الله عنهم بمثل هذا الحديث؛ لصحّة أسانيده، واشتهار روايته، مع كثرة ما فيه من شواهد الكذب والاختلاق سنداً ومنتأً، ولم تُجدِ خطّهم التي خطّوها لغرلة الحديث وتنقيته في التنبّه لوضعه وبيان زيفه، فأبى ثقةً تبقى لنا بهؤلاء الأصحاب، وأبى غناء -على حد تعبير الكاتب- يكون لهذه السيرة في الكفاح عن هذا التراث والذبّ عن حياضه؟!؟

وحسبك منه إزراء بعلمائنا قوله: (فهلّمّ معي نلّمسكم غناء هذه السيرة المزعوم في الكفاح بها)؛ أي: (تعال معي لألمسك لمس اليد كم هي غير مغنية سيرة علمائنا الأوائل الذين زعموا أنّهم كافحوا بها عن التراث الروائيّ، وخلّصوه بها من الدسائس والشوائب).

وحسبك منه إزراء بترائنا قوله: «إنه لا يجوز التعويل على صحّة الأسانيد فقط، ولا الاعتماد على تواتر الحديث بألفاظٍ متقاربة... ولا نغترّ بشهرة الحديث، ولا بكثرة من أفتى به، ولا بكثرة من رواه في موسوعته»^(١).

فأية قيمة تكون لتراث لا يُعمل فيه بما صحّت به الأسانيد إليهم رضي الله عنهم، بل بما اشتهرت روايته عنهم رضي الله عنهم بين الأصحاب رضي الله عنهم وكان مورد عملهم، بل بما تواترت به الرواية عن أئمة الهدى رضي الله عنهم؟!؟ وأية نجاة تُكتب للعامل به والمستمسك

(١) معرفة الحديث: مقدّمة الطبعة الثانية: ٢٠.

بعروته؟!؟

بل قد يظهر من بعض عباراته كون التراث الروائي الشيعي بنظره أسوأ حالاً - من جهة الاشتغال على الأكاذيب والموضوعات - من تراث العامة!!

فلاحظ قوله: «ومن الأسف أن نجد هذه الأحاديث التي تفتننا يوم صومنا، وتوهمنا يوم فطرنا في روايات الشيعة، أكثر منها في روايات أهل السنة؛ نراها بأسانيد مختلفة، وأساليب مختلفة»^(١).

يقصد بذلك روايات العدد؛ وأن شهر رمضان يكون دوماً تاماً ثلاثين يوماً لا ينقص أبداً، التي جزم في المقدمة المذكورة بكونها من وضع الغلاة والزنادقة، ولكن قد خفي على أصحابنا وأشياخنا رحمهم الله وقع أقدامهم؛ فاعتروا بهذه المرويّات، وافتتنوا بما سوّلته لهم الزنادقة الغلاة^(٢).

إلى غير ذلك من عبارات تهكمية بعلمائنا وتراثنا ضمّنها البهوديّ مقدّمتي طبعتي كتابه، وثناياه لا تخفى على القارئ الفطن.

بيت القصيد في كلام البهوديّ:

إنّ للحديث عن عدم صحة مقايسة التراث الروائي الشيعي بالسنيّ، فضلاً عن التسوية بينهما، وكون المقارنة والتسوية المذكورتين أبعد ما تكونان عن الموضوعيّة والإنصاف، وأقرب ما تكونان إلى التجني والاعتساف؛ للفوارق الموضوعيّة الكثيرة بين التراثين، محللاً آخر، ولعلنا نؤفّق للتعرض له في بحثٍ مستقلّ.

ولكن لما كان المكتوب يُقرأ من عنوانه - كما قيل - فإننا سنكتفي في بحثنا هذا بالتعرّض لما ذكره البهوديّ في مقدّمة كتابه عن اختلاق صحيحة حمّاد المشهورة في بيان كفيّة الصلاة وحسب، فإنّها كبيت القصيد من كتابه؛ إذ كرّرها الكاتب في

(١) معرفة الحديث: مقدّمة الطبعة الثانية: ١٤.

(٢) ينظر معرفة الحديث: مقدّمة الطبعة الثانية: ٢٠.

مطاويه وثناياه مؤكّداً عليها معتزّاً بها^(١)، كونه تفتّناً وانتبه لما ذهل عنه كلّ من سبقه من علماء الطائفة الحقّة على مدى ما يزيد على الألف سنة!!

فإذا أثبتنا بطلان وهشاشة نظريته بشأن وضع الصحيحة المذكورة، وأظهرنا زيف استدلاله عليها، وعدم سيره في سبر الصحيحة المذكورة سنداً وامتناً على هدي خطّة المتقدّمين ولا المتأخّرين من أصحابنا رضي الله عنهم في الكفاح عن التراث، بل اتّباعه سراب أوهامٍ وأخيلةٍ، ومواقفٍ شخصيّةٍ مُسبّقةٍ من التراث الروائيّ الشيعيّ ورعاته ورجال حديثه، وأوقعته في خلطٍ، وإغفالٍ، وتدليسٍ، وأخذٍ بما يؤيّد مرامه، وتركٍ لما لا يوافقُه، إلى غير ذلك من مخالفات لطريقة أهل العلم، وخروج عن موازين أهل الفنّ -مما سنوقفك عليه في بحثنا هذا- خيّل إليه كونها تحقيقاً واستدلالاً، فإنّه سيتضح مدى وهن النتيجة التي بناها على نظريّته المذكورة، وزيف ما رامه من مقايسة التراث الروائيّ الشيعيّ بالتراث الروائيّ العامّي، ودعوى تساويهما؛ من حيث كون كليهما مسرحاً لعبث الوضّاعين، وتلاعبهم بالأسانيد الصحيحة، وتلفيقهم للأحاديث المختلفة، بنحوٍ لا يدع مجالاً للوثوق به، والركون إلى ما فيه من أحاديث ولو كانت بأصحّ الأسانيد، بل من المشهورات، بل المتواترات.

فنقول بعد التوكّل على الله، والتوسل بسادة الخلق أجمعين محمّد وآله الطاهرين عليهم السلام:

(١) راجع الصفحة ٧٠ و ٣٥٢ من كتاب معرفة الحديث.

الدليل الأول ومناقشة مقدمته الأولى

نصّ الدليل الأول:

قال البهودي: «قال أبو الحسين أحمد بن العباس ابن النجاشي في فهرسته ص ١٠٩: (قال حماد بن عيسى: سمعت من أبي عبد الله عليه السلام سبعين حديثاً، فلم أزل أدخل الشك على نفسي حتى اقتصرْتُ على هذه العشرين)، وهذه العشرون حديثاً هي التي نراها في كتاب (قرب الإسناد) ص ١٢- ١٥ ط النجف، رواها عبد الله ابن جعفر الحميري عن محمد بن عيسى بن عبيد، والحسن بن ظريف، وعلي بن إسماعيل؛ كلهم عن حماد بن عيسى الجهني، وليس فيها هذه الرواية المذكورة عن حماد عن أبي عبد الله عليه السلام.

فإذا كانت رواياته عن أبي عبد الله محصورة في تلك العشرين حديثاً، وليس منها هذه الرواية المذكورة، فلا بدّ وأنها موضوعة عليه^(١).

توضيح الدليل الأول:

انطلق الكاتب في استدلاله بهذا الدليل من أنه يوجد عندنا مقدّمتان:

الأولى: انحصار روايات حماد عن أبي عبد الله عليه السلام بعشرين روايةً.

والثانية: إنّ الروايات العشرين لحماد عنه عليه السلام نجدها مذكورةً في (قرب الإسناد) للحميري عن محمد بن عيسى بن عبيد، والحسن بن ظريف، وعلي بن إسماعيل؛ كلهم عن حماد عنه عليه السلام.

والنتيجة الحتمية لهاتين المقدّمتين: أنّ كلّ رواية لحماد عنه عليه السلام غير تلكم العشرين التي في (قرب الإسناد) لم يروها حماد عنه عليه السلام، وهي موضوعة عليه.

(١) معرفة الحديث: مقدّمة الطبعة الأولى: ٢٤.

فإذا ضمنا إلى هذه النتيجة مقدّمةً ثالثة؛ وهي: إنّ صحيحة حمّاد المشهورة عنه عليه السلام في بيان كيفية الصلاة ليست من جملة تلكم الروايات العشرين التي في (قرب الإسناد).

فإنّه يثبت المطلوب؛ وهو: إنّ الصحيحة المذكورة ليست ممّا رواه حمّاد عن أبي عبد الله عليه السلام، وهي موضوعة عليه.

وبهذا يتّضح، أنّ البهوديّ لم يُثبت وضع الصحيحة المشهورة لحمّاد عن أبي عبد الله عليه السلام إلاّ عن طريق إثباته وضع كلّ رواية لحمّاد عنه عليه السلام عليه غير العشرين التي في (قرب الإسناد)، غاية الأمر أنّه طوى النتيجة المذكورة، ولم يُصرّح بها في مقدّمات استدلاله.

مراوغة مفضوحة:

من الغريب ما نجده في كتاب البهوديّ تحت عنوان (نموذج الموضوعات على الثقات) من قوله: «يجب أن يُتحرّى في الأحاديث التي نراها مسندة عن حمّاد بن عيسى عن أبي عبد الله عليه السلام كمال التحريّ»^(١)؛ إذ أيّ معنى يبقى للأمر بالتحريّ والفحص عن مسانيد حمّاد عنه عليه السلام بعد ما قرّره في هذا الدليل من العلم بصدور ما في (قرب الإسناد) منها، ووضّع وعدم صدور كلّ ما سواها؟!

فالظاهر أنّ أمره بكمال التحريّ عنها محض مراوغةٍ منه، ولذلك نجده سرعان ما أفصح لنا -وبعد أسطرٍ قليلة- عن نتيجة تحريّيه قائلاً: «وقد روى إبراهيم بن هاشم عن حمّاد بن عيسى عن أبي عبد الله عليه السلام بلا واسطة كثيراً، فلا بدّ وأن يُحرّر أحاديثه، فإنّها مزوّرة عليه»^(٢)، فحكم بوضع الروايات الكثيرة لإبراهيم بن هاشم عن حمّاد عنه عليه السلام لمجرّد عدم وجودها في قرب الإسناد، أمراً بتمييزها عن سائر مرويات إبراهيم بن هاشم عن حمّاد ممّا لا يروي فيه حمّاد مباشرة عن الصادق عليه السلام.

(١) معرفة الحديث: ٣٥٢.

(٢) معرفة الحديث: هامش ٣٥٢.

مقدمات هذا الدليل:

أما فيما يرجع إلى مقدمات الاستدلال، فقد استدلَّ البهوديُّ على المقدِّمة الأولى بما نقله النجاشيُّ عن حماد بهذا الصدد.

في حين لم يذكر دليلاً على المقدِّمة الثانية، بل أرسلها إرسال المسلمات.

وأما المقدِّمة الثالثة فهي حسيَّة بدهيَّة غنيَّة عن الاستدلال، كما لا يخفى.

وبناء عليه، فإنَّ كلامنا معه سوف يكون في المقدمتين الأوليين.

مناقشة المقدِّمة الأولى للدليل الأول

يلاحظ على هذه المقدِّمة ثلاث ملاحظات:

الملاحظة الأولى: أنَّها مرسلة لا يمكن الاعتماد عليها:

وذلك أنَّ النجاشيَّ لم يذكر سنده لما نقله عن حماد بهذا الصدد بل رفعه إليه، والنجاشيُّ **رحمته**، تُوفِّي سنة ٤٥٠هـ على ما ذكره العلامة **قدس** في خلاصته^(١)، ولكنَّ ما ذكره العلامة من تاريخ لوفاته لا يلائم ما ذكره النجاشيُّ نفسه في ترجمة محمد بن الحسن بن حمزة الجعفريِّ أبي يعلى؛ من أنَّ وفاة المترجم كانت يوم السبت السادس عشر من شهر رمضان سنة ٤٦٣ هـ^(٢)، ممَّا يدلُّ أنه كان حيًّا بعد هذا التاريخ.

وحماد تُوفِّي سنة ٢٠٩ هـ^(٣)، كما اعترف به البهوديُّ نفسه في الدليل الثاني على ما سيأتي نقله عنه.

وعلى كلِّ حال، فإنَّ بينهما ما يقرب من القرنين والنصف من الزمن، ورواية النجاشيِّ عنه والحال هذه غير ممكنة إلا بوسائط عدَّة، وهي مجهولة بالنسبة إلينا.

(١) ينظر خلاصة الأقوال: العلامة الحلبيُّ: ٧٣.

(٢) ينظر معرفة الحديث: مقدِّمة الطبعة الأولى: ٢٤.

(٣) وقيل سنة ٢٠٨ هـ وسيأتي ممَّا تحقِّق سنة وفاته.

محاولة البهوديّ التغلّب على مشكلة الإرسال:

نقل البهوديّ في موضعٍ آخر من كتابه عن النجاشيّ قوله في فهرسته في ترجمة حمّاد فيقول: «قال النجاشيّ في فهرسته... قال أحمد بن الحسين رحمته -يعني ابن الغضائري-: رأيت كتاباً فيه عبرٌ ومواعظ وتنبهات على منافع الأعضاء من الإنسان والحيوان، وفصول من الكلام في التوحيد، وترجمته (مسائل التلميذ وتصنيفه عن جعفر بن محمّد بن عليّ)، وتحت الترجمة بخطّ الحسين بن أحمد بن شيبان القزوينيّ: (التلميذ حمّاد بن عيسى وهذا الكتاب له، وهذه المسائل سألت عنها جعفر عليه السلام وأجابه)، وذكر ابن شيبان أن عليّ بن حاتم أخبره بذلك عن أحمد بن إدريس قال: حدثنا محمّد بن عبد الجبار قال: حدثنا محمّد بن الحسن الطائيّ رفعه إلى حماد)، وهذا القول ليس بثبّت، والأوّل من سماعه من جعفر بن محمّد أثبت»^(١).

ثمّ عبّ عليه قائلاً: «.. وعلى ذلك يبتني كلام ابن النجاشيّ؛ حيث قال: (وهذا القول ليس بثبت، والأوّل من سماعه عن جعفر بن محمّد أثبت)؛ يعني أنّ ما ذكره الحسين بن أحمد بن شيبان من نسبة كتاب المسائل إلى حمّاد بن عيسى، وسماعه من جعفر بن محمّد ليس بثبت، وما ذكرته أولاً من أنّه لم يسمع من أبي عبد الله إلا سبعين حديثاً أثبت وأصح»^(٢).

وتوضيح مرامه: أنّ النجاشيّ قد رجّح اقتصار حمّاد على سماع سبعين حديثاً منه عليه السلام على دعوى شيخه ابن الغضائريّ سماعه أكثر من ذلك، كما يُناسبه نقله بأنّ له كتاباً فيه عبر ومواعظ وتنبهات على منافع الأعضاء من الإنسان والحيوان، وفصول من الكلام في التوحيد سمعه منه عليه السلام.

ولا مستند له في الترجيح المذكور سوى ما نقله عن حمّاد بهذا الصدد، ممّا يكشف عن اعتماده على النقل المذكور، ووصوله إليه بطريقٍ معتبرٍ عبر سلسلةٍ متّصلة من الثقات، وهذا كافٍ في اعتماده -أي البهوديّ- على النقل المذكور وترتيبه الأثر عليه،

(١) فهرست النجاشيّ: ٤٠٤ رقم ١٠٧٠.

(٢) معرفة الحديث: نموذج الموضوعات على الثقات: ٣٥٢.

وحكمه بوضع ما زاد على العشرين حديثاً في تراثنا الروائي لحَمَاد عنه (عليه السلام).

فشل المحاولة المذكورة:

لا يخفى أن المحاولة المذكورة للتغلب على مشكلة الإرسال في المقام لا تصح؛
لأسبابٍ عدّة:

أولها: أنه لا علم لنا بأن اعتماد النجاشي على النقل المذكور كان مبنياً على وصوله إليه من طريق الثقات، بل لعله اعتمد في ذلك على قرائن أوجبت له الوثوق بضمونه، وهو لم ينقلها لنا، ولعلّها لو وصلت إلينا لما أوجبت لنا ظناً؛ فضلاً عن أن توجب لنا وثوقاً.

وثانيها: أنه لو سُلم بلوغ النقل المذكور إلى النجاشي عبر سلسلةٍ متصلة من الثقات، فإنه لم يذكرها لنا، ومجرد وثاقة أفراد هذه السلسلة بنظره لا يستلزم وثاقتهم عندنا؛ لاحتمال كون توثيقه لهم عن حدسٍ، لا حسٍّ أو ما يقرب منه، فلا يكون حجةً بالنسبة إلينا.

وأصالة الحسّ في الإخبارات -ومنها التوثيقات- لا تجري في المقام، لما حَقَّقناه في محلّه من عدم كونها أصلاً عقلائياً مستقلاً، وإنّما هي من صغريات أصالة الظهور^(١)،

(١) وذلك لأنّه لا مستند للأصل المذكور سوى سيرة العقلاء، وبنائهم على ذلك في إخباراتهم؛ إذ يحملون الخبر على الحسّ -فيما إذا كان المخبر به محسوساً، كمطر السماء، أو في حكم المحسوس؛ كالشجاعة ومنه الوثاقة في مقامنا- ما أمكن ذلك، ولا يحملونه على الحدس إلا إذ امتنع الحسّ في المقام، أو قامت القرينة الواضحة على خلافه.

ونحن إذا رجعنا إلى المركزات العقلية نجد أنّه لا وجه يحملهم على البناء على حسية الخبر سوى ظهور كلام المخبر بأنّه يُخبر عن الواقع نفسه لا عن اعتقاده الخاص، ولا يتأتّى كون خبره حكايةً عن الواقع إلا إذا كان طريق حصول علمه بالواقع من الطرق الحسية التي يكون إنتاجها للواقع وكشفها عنه إنتاجاً وكشفاً واضحاً وبديهياً؛ بحيث يشترك فيه العقلاء جميعاً.

وبعبارة أخرى: يكون كشفها عن الواقع كشفاً عرفياً، بخلاف ما لو استند في إخباره إلى مقدّماتٍ يكون إنتاجها للواقع وكشفها عنه إنتاجاً وكشفاً نظرياً يختلف باختلاف الناظرين فيها؛ فإنّ المخبر -والحال هذه- لا يكون مخبراً بنظر العرف عن الواقع نفسه، وإنّما عن اعتقاده الذي حصله

وليس ثَمّة في المقام ما يكون ظاهراً في التوثيق؛ كما في قوله: فلان ثقة -ليُحمل على الحسّ، بل الفرض أنّ وثاقة مفردات السند بنظره أحرزت من طريق عمله بالمرويّ واستناده إليه ليس غير، فتأمّل.

وثالثها -وهو العمدة في الجواب-: أنّه من المظنون جدّاً، بل شبه المطمأن به أنّ الأصل فيما نقله النجاشيّ عن حمّادٍ هو رواية الكشيّ التي نقلها البهوديّ نفسه في موضعٍ آخر من كتابه تحت عنوان (السماع في الصغر)؛ حيث قال: «وقال الكشيّ في رجاله ص ٣١٦ بالرقم ٥٧١: (حمدويه وإبراهيم ابنا نصير قالوا: حدّثنا محمّد بن عيسى عن حمّاد بن عيسى البصريّ قال: سمعت أنا وعبّاد بن صهيب البصريّ من أبي عبد الله عليه السلام، فحفظ عبّاد مائتي حديثٍ، وقد كان يحدّث بها عنه عبّاد، وحفظت أنا سبعين حديثاً؛ قال حمّاد: فلم أزل أشكّك نفسي حتى اقتصرت على هذه العشرين حديثاً التي لم تدخلني فيها الشكوك»^(١).

وذلك أنّ النجاشيّ يروي كتاب الكشيّ^(٢)، وليس في سند رواية الكشيّ من وقّع الكلام فيه إلا محمّد بن عيسى بن عبيد؛ فهو ممّن اختلفت أنظار علماء الرجال في حقّه، إلا أنّ النجاشيّ قد وثّقه في فهرسته قائلاً: «جليل في أصحابنا ثقة عين»^(٣).

ولكن ذكره البهوديّ في كتابه في الضّعفاء، بل بالغ في تضعيفه؛ زاعماً انقطاع روايته عن حمّاد؛ وذلك أنّ العبيديّ -على ما استنتجه البهوديّ- وُلد سنة ٢٠٥ هـ، ومن ثمّ لم يكن عمره عند وفاة حمّاد سنة ٢٠٨ هـ -على ما ذكره البهوديّ في هذا الموضوع من كتابه- سوى ثلاث سنوات، فتكون روايته عنه عن وجادة دون سماعٍ أو مناولة^(٤).

باجتهاده فيما يرتبط ويتعلّق بالواقع، وهو خلاف الظاهر كما لا يخفى.

(١) معرفة الحديث: ٣٩.

(٢) ينظر فهرست النجاشي: ٣٧٢ رقم ١٠١٨.

(٣) راجع فهرست النجاشي: ٣٣٣ رقم ٨٩٦.

(٤) راجع معرفة الحديث: ٣١٥ رقم ١٢٧، حيث استدلّ لذلك بما نقله الكشيّ رحمته الله في رجاله عن نصر بن الصباح من أنّ (محمّد بن عيسى بن عبيد من صغار من يروي عن ابن محبوب في السنن). ثم علّق قائلاً: «أراد بكلامه هذا -مع عجمة فيه- أنّنا لم نجد فيمن يروي عن الحسن بن محبوب

وعليه فإنّ ما نقله الكشي عن حماد بهذا الصدد لا يمكن للبهودي الاعتماد عليه أيضاً، لكونه من طريق العبيدي، وقد عرفت كونه ضعيفاً عنده أولاً، وكون روايته عن حماد منقطعة الإسناد عنده ثانياً. ولعلّه لأجل ذلك أغمض البهودي في هذا الدليل عن نقل رواية الكشي عن حماد بهذا الصدد مع كونها مسندة إليه، واكتفى بذكر ما نقله النجاشي عنه مع ما فيه من إرسال واضح.

ورابعاً: إنّ في فهرست النجاشي في الموضوع المشار إليه احتمال زيادة؛ ولعلّ أصل العبارة (حدثنا محمد بن الحسن الطائي رفعه حماد) لا (رفعه إلى حماد)، فيكون على عكس ما رامه البهودي أدلّ، وذلك أنّه بناء على هذا الاحتمال في العبارة يكون مقصود النجاشي من قوله: «وهذا القول ليس بثبت، والأوّل من سماعه من جعفر بن محمد أثبت» إثبات سماع حماد للكتاب منه عليه السلام في قبال دعوى كونه رفعه إليه بغير سماع، ويصير شاهداً على عدم اعتقاده بما نقله عن حماد من عدم سماعه إلاّ سبعين حديثاً منه عليه السلام.

ويؤيد ذلك أنّ النجاشي في أوّل ترجمته لحماد قبل نقله لقوله: «سمعت من أبي عبد الله عليه السلام، سبعين حديثاً، فلم أزل أدخل الشكّ على نفسي حتى اقتصرت على هذه العشرين» قال: «قيل إنّهُ روى عن أبي عبد الله عليه السلام عشرين حديثاً»^(١)، ممّا يدلّ على

أصغر سنّاً من العبيديّ اليقطيني، وأنّ كلّ من روى عن ابن محبوب كان أكبر منه، أو عدله في السنّ، ولازمه أن يكون لقاءه لابن محبوب (ت ٢٢٤هـ) في أوّل شبابه حينما كان له خمس عشرة سنة أو نحوها، وابن محبوب في أواخر عمره، فلا يكون ولادته إلاّ حوالي سنة ٢٠٥، فتكون روايته عن حماد بن عيسى الجهنيّ (ت ٢٠٨هـ)، ويونس بن عبد الرحمن (ت ٢٠٨هـ)، وعثمان بن عيسى (ت ١٩٧هـ)، وصفوان بن يحيى (ت ٢١٠هـ)، كلّها وجادة عن كتاب من دون سماعٍ أو مناوله. والعجيب من البهوديّ أنّ نصرأ هذا -ناقل ما يقتضي انقطاع رواية العبيديّ عن حماد بنظره- متهم بالخلو من قبل أصحابنا، ولم يوثق من قبل أيّ منهم؛ فكيف تأتّى له وهو المتشدّد في أمر الأسانيد -كما يظهر من كتابه بل بناء كتابه على ذلك- أن يردّ بمثل هذا النقل صحاح الأخبار؟! وسيأتي منا في بعض ملحقات البحث بعض ما ينفع في الجواب عن شبهة ضعف العبيديّ، وشبهة عدم إدراكه حماداً.

(١) فهرست النجاشي: ١٤٢ رقم ٣٧٠.

تضعيفه القول المذكور؛ إذ نسبه إلى القيل، وأنّ نقله له لم يكن على سبيل الاعتقاد؛ بل على سبيل الإيراد فحسب، ولعلّه لأجل ذلك أغمض البهودي عن نقله في جملة ما نقله من كلام النجاشي في ترجمة حمّاد.

فلتراجع ترجمة حمّاد بتمامها في فهرست النجاشي وليتأمل فيها، والله العاصم الموفق.

نتيجة المناقشة في سند المقدمة الأولى:

قد اتّضح عبر ما تقدّم أنّه لا يمكن للبهودي الاعتماد على ما نقله النجاشي، ولا على ما نقله الكشي؛ من اقتصار حمّاد على رواية عشرين حديثاً عن أبي عبد الله عليه السلام، وأنّ إسقاطه صحيحة حمّاد المشهورة وغيرها من مرويات حمّاد عنه عليه السلام ولو مع صحّة أسانيدها بل علوّها -كمرويات إبراهيم بن هاشم عنه^(١) بمثل هذا النقل المرسل أو الضعيف عنده لأمر عجيب بل مريب، ويوجب سوء الظن به، والحدس بأن هدفه ليس إلا إسقاط روايات الشيعة عن الحجّة بأية وسيلة ممكنة وإن كانت باطلة بنظره..

الملاحظة الثانية: أنها قاصرة دلالة:

لو غضضنا النظر عمّا تقدّم من مناقشة في سند دليل المقدمة الأولى، فإنّ المناقشة في دلالاته على مطلوب البهودي ومدّعاها مجالاً واسعاً.

وتوضيح ذلك: أنّ البهودي بنى مقدّمته هذه على ما فهمه من كلام حمّاد وفسّره به؛ من أنّه لم يروِ بالمطلق -في أية مرحلة من مراحل حياته ولأبي من أصحابه وتلاميذه- إلا عشرين حديثاً عنه عليه السلام.

إلا أنّه لا يوجد في كلام حمّاد الذي نقله عنه النجاشي واستدلّ به البهودي على

(١) فإنّ الروايات المذكورة هي من ثلاثيات الكليني قدس سره؛ إذ رواها عن شيخه علي بن إبراهيم القمي عن أبيه عن حمّاد عنه عليه السلام، ومن المعلوم أنّ وفاة الكليني قدس سره كانت سنة ٣٢٩ هـ وشهادة الصادق عليه السلام كانت سنة ١٤٨ هـ، فتكون رواية الكليني قدس سره عنه عليه السلام بثلاث وسائط، ومن المعلوم أنّ قلّة الوسائط بينه قدس سره وبين المعصوم عليه السلام المعبر عنه بـ (علو الإسناد) يزيد الروايات المذكورة صحة فوق صحة واعتباراً فوق اعتبار.

مدَّعاه ما يوجب هذا الفهم، أو يُعَيَّن هذا التفسير، بل من الممكن جداً ألا يكون لَقَصِرِهِ الرواية عنه عليه السلام على عشرين حديثاً إطلاقاً أزمانياً، فلا نافي لاحتمال أنه تحقَّق منه الإخبار بتمام السبعين حديثاً التي سمعها منه عليه السلام لبعض أصحابه وتلاميذه، بل لكثيرٍ منهم، في بعض أدوار حياته.

فالمفهوم من كلام حمَّاد: أنه روى عن أبي عبد الله عليه السلام سبعين حديثاً؛ ولكنَّه في أخريات حياته بسبب تقدُّم عمره حصل عنده الشكُّ في خمسين منها فاقصر على رواية ما بقي مستيقناً منه؛ وهو عشرون حديثاً، وهذا لا يوجب تشكيكنا فيما رواه عنه أصحابه وتلاميذه أيام شبابه.

وبيان علمي: إنَّ غاية ما يدلُّ عليه كلام حمَّاد أنه كان قد مرَّ عليه إلى حين نُطِقه بهذا الكلام ثلاثة أدوار متعاقبة:

الأول: دور التلقِّي من الصادق عليه السلام، وقد سمع أثناءه سبعين حديثاً، وبَيَّن ذلك بقوله: (سمعتُ من أبي عبد الله عليه السلام سبعين حديثاً)، ولا بدَّ أنه روى تلك الأحاديث كلاً أو بعضاً لأصحابه وتلاميذه؛ وهو ما يقتضيه الوضع الطبيعي لرواة الحديث.

الثاني: دور حصول الشكِّ له فيما سمعه منه عليه السلام، وذلك بعد مدَّةٍ من السَّماع والرواية؛ وهو ما يقتضيه الوضع الطبيعي أيضاً، وقد بيَّن ذلك بقوله: (فلم أزل أدخل الشكَّ على نفسي)، حيث جاء بـ (فاء) التفريع؛ للدلالة على أنَّ مرحلة التشكيك فيما سمعه منه عليه السلام كانت ممَّا ترتب على تجاوز مرحلة السماع والتلقِّي منه عليه السلام ومتفرِّعة عليها.

ومن الواضح بمكان عدم حصول الشكِّ له في تلك المجموعات -على كثرتها- بعد الانتهاء من سماعها مباشرة ودفعة واحدة، وإنَّما حصل له الشكُّ فيها بالتدرُّج، آنأً بعد أن، وحديثاً بعد حديث؛ نتيجة طول المدَّة وضعف الذاكرة، فشكُّ أولاً في حديثٍ منها، ثمَّ في آخر، وهكذا، إلى أن تمَّ له الشكُّ في خمسين، ولم يبق على يقينٍ إلا بعشرين منها، بعد أن كان مستيقناً منها جميعاً، فإنَّ هذا هو ما يقتضيه طبيعة الحال من جهة، وظاهر قوله: (فلم أزل أدخل الشكَّ على نفسي) من حيث دلالة (لم أزل)

على الاستمرار، من جهة أخرى، كما لا يخفى.

الثالث: دور الاقتصار على رواية العشرين حديثاً التي بقي على يقينٍ منها، وامتناعه عن رواية غيرها مما كان قد سمعه منه (عليه السلام)؛ وهو بعد انتهاء دور التشكيك واستقراره على عشرين حديثاً من أصل السبعين التي كان قد سمعها، وقد بيّن ذلك بقوله: (حتى اقتصرت على هذه العشرين)، فإنّ (حتى) فيه تفيد أنّ منتهى غاية الشك كانت خمسين حديثاً، وأنّه بعد هذا العدد لم يحصل له شكٌ في أيّ حديثٍ آخر من تلكم السبعين التي كان قد سمعها منه (عليه السلام)؛ فتحقّق عند ذلك بناؤه على الاقتصار في مقام الرواية على العشرين التي بقي على يقينٍ منها.

فالمتيقّن من كلام حمّادٍ هذا أنّه لم يرو عن الصادق (عليه السلام) في الدور الثالث والأخير من هذه الأدوار الثلاثة من حياته إلا عشرين حديثاً، وأمّا أنّه لم يرو إلا عشرين حديثاً عنه (عليه السلام) بالمطلق وفي جميع أدوار حياته، فلا دلالة في العبارة عليه، وليس فيها ما يقتضيه؛ اللهم إلا بناء على دعوى وحدة تلك الأدوار الثلاثة، وهي غلط قطعاً؛ إذ يُنافيها ألفاظ العبارة المقتضية لترتّبها كما عرّفناك، ولا يُساعد عليه ظاهر الحال، كما لا يخفى.

بل مقتضى الوضع الطبيعي أن يكون حمّادٌ بعيد بُعيد انتهاء مرحلة تلقّيه من أبي عبد الله (عليه السلام)، حافظاً لكلّ ما سمعه منه (عليه السلام)، ضابطاً، له مستيقناً به، ويحدّث به أصحابه وتلاميذه من طلبه الحديث الشريف، ثمّ إذا عرض له التشكيك في حديثٍ ما نتيجة طول المدّة وضعف الذاكرة ترك روايته والتحديث به، وإن كان محفوظاً عنه عند أصحابه وتلاميذه ممّن سمعوه منه إبّان ضبطه وإتقانه، وهكذا.. إلى أن ترك التحديث بخمسين حديثاً ممّا كان قد سمعه منه (عليه السلام) لهذه العلة، ولكن بعد أن كان قد رواها لأصحابه وتلاميذه وسُمعت منه، وحفظت عنه، ودوّنت في الكتب والأصول.

ويزيد الأمر في ذلك وضوحاً ملاحظة نصّ كلام حمّادٍ على ما نقله الكشيّ عنه والذي عرفت احتمال كونه الأصل فيما نسبه النجاشيّ إلى حمّاد- حيث قال: «سمعت أنا وعبّاد بن صهيب البصريّ من أبي عبد الله (عليه السلام)، فحفظ عبّاد مائتي حديثٍ، وقد

كان يُحدّث بها عنه عبّاد، وحفظت أنا سبعين حديثاً؛ قال حمّاد: فلم أزل أشكّك نفسي حتى اقتصررت على هذه العشرين حديثاً التي لم تدخلني فيها الشكوك»، فهو صريح في أنّ حمّاداً كان قد حفظ تمام السبعين حديثاً التي سمعها منه (عليه السلام) قبل أن يبدأ يعرض له التشكيك فيها شيئاً فشيئاً؛ بسبب طول المدّة وضعف الحافظة، فما الذي منعه من نشر تلك الأحاديث وروايتها مع كونه حافظاً لها ضابطاً لفقراتها؟!

ولئن لم يكن ما ذكرناه متعيّناً في مقام فهم كلام حمّاد هذا وتفسيره -مع أنّه كذلك بنظرنا- فلا أقلّ من كونه محتملاً جداً؛ بنحوٍ يمنع من ظهور المعنى الذي فهمه البهوديّ وفسّر به كلام حمّاد..

بل حتى لو فُرض ظهور كلام حمّاد فيما ادّعاه البهوديّ فإنّه يبقى إرادة ما ذكرناه منه أمراً محتملاً جداً، وإذا تطرّق مثل هذا الاحتمال فقد بطل الاستدلال، فلا يمكن الجزم بأنّ حمّاداً لم يرو بالمطلق عن أبي عبد الله (عليه السلام) إلاّ عشرين حديثاً، ولا بالنتيجة التي ربّتها على ذلك؛ من وُضع روايات حمّاد عن أبي عبد الله (عليه السلام) بما فيها صحيحته المشهورة -عدا ما في (قرب الإسناد)؛ لأنّ النتيجة تتبع أحسن المقدمات، فلا تكون يقينيّة مع ظنيّة إحدى مقدمات الاستدلال.

فكيف تأتّى للبهوديّ ردُّ عشرات الروايات لحمّاد عنه (عليه السلام)، مع صحّة أكثرها، وعلوّ إسناده كثيرٍ منها، وكيف جاز له رميها بالوضع على نحو الجزم واليقين، مع كون صدورها من حمّاد وروايته إياها عنه (عليه السلام) أمراً محتملاً لا ياباه ما نُقل عنه من اقتصاره على رواية عشرين حديثاً؟!

الملاحظة الثالثة: أنّها أخصّ من المدّعى؛

لو تنزّلنا عن إشكاليّتنا السابقين وبنينا على اعتبار سند كلام حمّاد، وإطلاقه الأزمانيّ، فإنّ ثمة إشكالاً آخر في المقام يمنع من صحّة النتيجة التي توصل إليها البهوديّ؛ وهو أنّه ليس لكلام حمّاد المنقول عنه إطلاق أحوالي من حيث أنّ حال الحديث المنفيّ روايته لأكثر من عشرين منه عن الصادق (عليه السلام)، هل هو مطلق ما ثبت تحدّثه (عليه السلام) به لدى حمّاد، ولو من غير طريق السماع المباشر، أو خصوص ما تحمّله

حمّاد من طريق السماع المباشر منه عليه السلام؟.

وما استنتجه البهوديّ هو الأول، وأنّ حمّاداً لم يرو عنه عليه السلام بالمطلق إلاّ عشرين حديثاً، وعلى ذلك بنى نظريّته في وضع كلّ روايات حمّادٍ عنه عليه السلام المبتوثة في الكتب غير ما في قرب الإسناد، إلاّ أنّ كلام حمّادٍ المنقول عنه لا يدلّ إلاّ على الثاني؛ فقول حمّاد: (حتى اقتصرت على هذه العشرين) ظاهر جدّاً، بل شبه صريح في اقتصاره على عشرين روايةٍ من السبعين التي أخبر أنّه كان قد سمعها منه عليه السلام، لا مطلقاً، ومن بين جميع مرويات أبي عبد الله عليه السلام الثابتة عنده ولو من غير طريق السماع المباشر، كما لا يكاد يخفى على العارف بأساليب الكلام، ولا أقلّ، من كون ذلك محتملاً من كلام حمّاد جدّاً بنحوٍ يمنع من انعقاد ظهوره فيما استنتجه البهوديّ، والموجب لإجماله من هذه الجهة.

وكما أنّ النتيجة تتبع أحسنّ المقدّمات؛ من حيث يقينيّتها وظنّيّتها على ما بيّناه في الإشكال السابق، فكذلك هي تتبع أحسنّها من حيث كليّتها وجزئيّتها، فيعتبر في صحّة الاستدلال ألاّ يكون الدليل أخصّ من المدّعى، وإلاّ لزادت النتيجة على المقدّمات، وكان الاستدلال عقيماً.

فكيف تأتي للبهوديّ استنتاج انحصار رواية حمّادٍ عنه عليه السلام بالمطلق بعشرين حديثاً، مع أنّ كلامه المنقول عنه لا يكاد يُستفاد منه أزيد من انحصار روايته عنه عليه السلام من طريق السماع بذلك!!؟

ولأجل توضيح ذلك أكثر نقول:

قد يصحّ الإسناد (العنعنة) بغير سماع:

إنّ العنعنة في مصطلح أهل الرواية والحديث وإنّ كانت ظاهرةً في السماع، لا مجردّ تجاوز الحديث المعنعن عنه وبلوغه المعنعن؛ سواء من طريق السماع، أو أنّه بلغه ذلك بالواسطة، كما هو معنى (عن) لغةً^(١)، إلاّ أنّه قد يصحّ من الراوي

(١) ينظر مغني اللبيب: ابن هشام الأنصاريّ: ١٤٧/١، وغيره من كتب اللغة.

أحياناً إسناداً ما لم يسمعه من المعصوم عليه السلام إليه وروايته، كما نبّه على ذلك المحقق الداماد قدس سره في رواشحه؛ إذ قال:

«... فقد أورد الشيخ [أي الطوسي قدس سره] في أصحاب الصادق عليه السلام جماعةً جمّة إنّما روايتهم عنه عليه السلام بالسمع من أصحابه الموثوق بهم، والأخذ من أصولهم المعوّل عليها... فمنهم من لم يلقه ولم يُدرِك عصره عليه السلام، ومنهم من أدركه ولقيه ولكن لم يسمع منه رأساً، أو إلا شيئاً قليلاً، واستقصاء ذلك طويل المسافة جداً، فإن اشتهيت فعليك بمراجعة كتاب الرجال وإحصاء ما فيه على تدبّرٍ وتدربٍ وبصيرة».

إلى أن قال: «فهذه راشحة جليّة النفع، عظيمة الجدوى في هذا العلم، فكن منها على ذكرى عسى أن تستجدّيها في مواضع عديدة»^(١).

فلم لا يكون حمّاد بن عيسى أحد أفراد هذا الصنف من الرواة من أصحاب أبي عبد الله عليه السلام الذي نبّه عليه المحقق المذكور قدس سره، ويكون إسناده إلى غير العشرين التي رواها عن حفظه من الروايات من طريق سماعها من أصحابه عليه السلام الموثوق بهم، أو أخذها من كتبهم الثابت انتسابها إليهم؟!!

فإنّ ذلك هو مقتضى وثاقة حمّاد، ووثاقة من روى عنه تلك المسانيد، بعد أن كان لتحمل الرواية عن المعصوم عليه السلام طريقاً آخر غير السماع والحفظ، ولا تصل النوبة إلى احتمال الوضع فضلاً عن الجزم به، ويكون ذلك من فوائد وثمرات تلك الراشحة الجليّة، ومن مواضع استجدائها.

إشكال لزوم الكذب والتدليس:

قد يُقال: إنّه مع كون العنينة ظاهرة في السماع والاتصال بين الراوي والمرويّ عنه، فإنّ إسناد الراوي الكلام إلى المعصوم عليه السلام مع كونه لم يسمعه منه؛ وإنّما بلغه عنه بالواسطة، يكون كذباً محرّماً، ولا أقلّ من كونه غشّاً للسامع وتديساً عليه؛ فيكون منافياً لوثاقة فاعله؛ فضلاً عن جلالة قدره، كما هو الحال في حمّاد.

(١) الرواشح السماوية: ١٠٨ - ١١٠.

وقد يوجّه الكذب في المقام: بأنّ مجرد قيام الحجّة عند الراوي على صدور الحديث عن المعصوم عليه السلام وإن كان كافياً في جواز الاستناد إليه في مقام العمل إذا كان المضمون ذا أثر عمليّ - بل ليس قوام الحجية إلا ذلك - إلا أنّه ليس من آثارها جواز إسناد الحديث إلى المعصوم عليه السلام صريحاً أو ظاهراً؛ لقصور أدلة حجية الخبر عن ذلك، فإنّ المتيقن منها هو تنزيل مؤدّى الحجّة منزلة الواقع بلحاظ مقام العمل لا مطلقاً؛ بحيث يجوز إسناده إلى المعصوم عليه السلام والتدينّ بأنّه صدر منه، على ما هو محرّر في علم الأصول.

وأما التّدليس فقد يوجّه بأنّه: لو غضضنا النظر عن لزوم الكذب في المقام فلا أقلّ من كون إسناد الحديث - والحال هذه - إلى المعصوم عليه السلام غشاً للسامع، وتغريباً به؛ لإيهامه كون المُسند هو الحجّة في إثبات قول المعصوم عليه السلام بسماعه منه، مع كون الحجّة في ذلك سماع غيره ممّن قد لا يرى السامع حجية نقله، أو لا يعتقد بثبوت كتابه المنسوب إليه.

ولا ينفَع اعتقاد المُسند نفسه ذلك؛ فإنّ العبرة في جواز العمل بقيام الحجّة عند المكلف نفسه لا عند غيره، وما تقوم به الحجّة لدى المُسند قد لا تقوم به لدى من يروي له؛ لاختلافهما في الكبرى؛ وهي: ما يصحّ الاحتجاج به، أو في الصغرى؛ وهي: تحقّق ما يتفقان على حجّيته، ولأنّ ما يوجب العلم للمُسند من شواهد وقرائن بصحة نسبة الكتاب إلى مؤلّفه قد لا يوجب الظنّ فضلاً عن العلم للمروي له.

وعليه، فإسناد الخبر إلى المعصوم عليه السلام - والحال هذه - يكون تديساً وغشاً محرّماً؛ لما فيه من إيقاع المروي له في المحذور الذي قد لا يُقدّم عليه لولا إخفاء المُسند للواسطة بينه وبين الإمام عليه السلام، وسوّقه الحديث بنحو يوهّم سماعه له منه عليه السلام.

وبعبارة أخرى: الإسناد وإن كان أعمّ من السماع في نفسه؛ إلا أنّهما يتساويان في الثقة فضلاً عن الجليل، فلا يكون إسناده إلا عن سماع؛ صوتاً له من وصمة الكذب والتّدليس، ومع تساويهما في المقام يكون عدم أحدهما مستلزماً لعدم الآخر، ويكون ما استنتجه اليهوديّ من عدم إسناد حماد تلك الأحاديث الكثيرة إليه عليه السلام لعدم حفظه

لما سمعه منه عليه السلام، وكونها ممّا وُضع عليه، في محلّه.

دفع إشكال الكذب والتدليس عن الإسناد بغير سماع:

إنّ ما تقدّم من استلزام إسناد الحديث إلى المعصوم عليه السلام وروايته عنه بالمباشرة مع عدم سماعه منه للكذب والتدليس وإن كان صحيحاً في الجملة لما عرّفناك، إلّا أنّه إنّما يلزم فيما إذا كان المُسند قد أخذ الحديث بواسطة غير الثقة، أو من كتاب غير محرز صحّة نسبته إلى صاحبه، أو بواسطة أشخاص هم من الثقات عنده، أو من كتّيبهم الثابت استنادها إليهم بالنسبة إليه، لا فيما إذا سمعه ممّن علم القاضي والدّاني أنّهم ثقات الإمام عليه السلام، أمثال زرارة بن أعين، ومحمّد بن مسلم، أو أخذه من كتب أمثال هؤلاء المشتهرة، والمعلومة للمؤلف والمخالف نسبتها إليهم.

وتوضيح ذلك: أنّه فرقٌ كبير بين من يكون ثقةً في نفسه، ومن يشهد له الإمام عليه السلام بأنّه ثقته؛ فإنّ الشهادة المذكورة ترفع الشخص المشهود له إلى مراتب عالية من العدالة تقارب العصمة في التبليغ، وليست كشهادة سائر الناس بالوثاقة، نظير ما اشتهر عن النبي صلى الله عليه وآله من قوله في حق أبي ذر رضي الله عنه: «ما أظلت الخضراء ولا أقلت الغبراء على ذي لهجة أصدق من أبي ذر»^(١).

أفترى أنّه بعد مثل هذه الشهادة منه صلى الله عليه وآله يكون من سمع من أبي ذر رضي الله عنه حديث النبي، فروى الحديث عنه صلى الله عليه وآله بالمباشرة وأسنده إليه كاذباً أو مدّساً؟!!

فلاحظ -مثلاً- قول الصادق عليه السلام لأبان بن عثمان: «إنّ أبان بن تغلب قد روى عني روايات كثيرة، فما رواه لك فاروه عني»^(٢)، ومثله قوله عليه السلام للفيض بن المختار: «إذا أردت حديثنا فعليك بهذا الجالس، وأوماً إلى رجلٍ من أصحابه، فسألْتُ أصحابنا عنه فقالوا: زرارة بن أعين»^(٣)؛ إذ لو كان المراد التنبيه على وثاقتهم في نفسيهما لقال عليه السلام:

(١) راجع معاني الأخبار: الصدوق: ١٧٨، فقد عقد لهذا الحديث باباً.

(٢) من لا يحضره الفقيه: ٤/ ٤٣٥.

(٣) وسائل الشيعة: ٢٧/ ١٤٣، ح ٣٣٤٣٤.

(فما رواه لك فاروه عنه) لا (عني)، ولَمَّا كان هناك وجهٌ لتخصيصه زرارة من بين من كان موجوداً من أصحابه عليه السلام وفيهم الثقة غيره قطعاً.

فُيَعْلَم من ذلك أنّ مراده عليه السلام من قوله للفيض: «إذا أردت حديثنا» أنّه عليه السلام متعهّد بأن حديث زرارة عنهم عليهم السلام حديثهم واقعاً لا ظاهراً، فإنّ كلّ حديثٍ ينقله الثقة عنهم عليهم السلام هو حديثهم ظاهراً كما لا يخفى.

فلو أنّ حمّاداً كان قد سمع تلك الأحاديث التي أسندها إليه عليه السلام من أمثال هؤلاء الرواة ممّن هم ثقات الأئمة عليهم السلام، أو أخذها من كتب أمثال هؤلاء الثقات المحرّز انتسابها إليهم من طريق الحسّ، أو ما يقرب منه ممّا تتفق فيه الأنظار ويحصل العلم منه ضرورة؛ كعلمنا بانتساب الكتب الأربعة إلى المحمّدين الثلاثة عليهم السلام، وروايتنا لأحاديثها عنهم، لا عبر شواهد وقرائن تختلف في إفادتها للعلم وعدمه باختلاف الناظرين فيها، أفتراه يكون -والحال هذه- بقوله: (عن أبي عبد الله عليه السلام قال:..) كاذباً أو مدّلساً!!

بل في الفرض المذكور ينتفي الكذب والتدليس المحرّمان جزماً؛ إذ لا يكون إسناده الحديث -والحال هذه- إلى المعصوم عليه السلام بغير علمٍ حتى يكون مشمولاً لمثل قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾^(١)، ولا يكون مدّلساً على من روى الحديث له، غاشّاً له، موقعاً إيّاه في المحذور كما لا يخفى.

والظاهر أنّ هذا هو مقصود صاحب الرواشح قدس سرّه من قوله المتقدم؛ حيث لم يقل: (..) إنّما روايتهم عنه عليه السلام بالسماع من أصحابهم الموثوق بهم) أي عندهم، بل (من أصحابه عليهم السلام الموثوق بهم) أي عنده عليه السلام، (والأخذ من أصولهم المعوّل عليها)؛ أي في نفس الأمر والواقع لا عند الراوي نفسه، كما لعلّه يظهر بالتأمّل.

نتيجة الملاحظة الثالثة على المقدمة الأولى:

بناء على ما تقدّم فإنّ ما تُنتجه المقدّمة الأولى للدليل الأول الذي ذكره البهودي

(١) الإسراء: جزء من الآية ٣٦.

-لو تنزلنا عن الإشكاليين الأوّلين عليها- ليس كون ما سوى روايات (قرب الإسناد) العشرين من روايات حمّاد عنه عليه السلام في كتب الأصحاب رحمهم الله موضوعةً على حمّاد، ولم يُسند هذه الأحاديث عنه عليه السلام واقعاً؛ كما تقتضيه صورة أسنادها على ما استنتجه اليهودي، بل عدم كون إسناد حمّاد هذه الروايات إليه عليه السلام من طريق السماع منه عليه السلام؛ وإنّما من طريق خواصّه عليه السلام وحواريّيه وثقاته؛ ممّن يكون قولهم قوله عليه السلام، وحديثهم حديثه عليه السلام، بالسماع منهم، أو الأخذ من كتبهم المعلوم ضرورة صحة نسبتها إليهم، إذا كان لسان الحديث لا يأبى ذلك، ولم يكن صريحاً في السماع المباشر منه عليه السلام؛ كما في الصّححة المشهورة محلّ كلامنا.

فلا تكون أحاديث حمّاد المذكورة -على كثرتها- من الموضوعات؛ بل من الأحاديث المعلّلة، وهي التي فيها أسباب خفيّة غامضة قد تكون قاذحة في نفس الأمر مع أنّ ظاهرها السلامة منها بل الصحة^(١)؛ وذلك أنّه وإن كان ظاهرها الاتصال إلّا أنّها في الواقع تشتمل على واسطة خفيّة بين حمّاد والصادق عليه السلام، حُذفت من صورة الإسناد.

وقد عرفناك -بما لا مزيد عليه- أنّ العلّة المذكورة على تقدير ثبوتها في المقام ليست من سنخ العلل القاذحة، ولا تضرّ بصحة هذه الروايات لحمّاد عنه عليه السلام.

ويشهد لما ذكرناه السيرة المستمرّة لعلمائنا الأعلام رحمهم الله من قدماء ومتأخّرين؛ فإنّ المراجع لكتبهم الحديثيّة والفقيّة يجد أنّهم قد عملوا بروايات حمّاد عنه عليه السلام، إنّ صحّ سندها إليه، وأدرجوها في سلك الصّحاح، واستندوا إليها في الفتوى، ولم يطعن أحدٌ منهم فيها بهذه العلّة، مع كونها على مرأى منهم ومسمع، واقتصر ذكرها والتنبيه عليها على بعض أئمّة الرجال؛ كالنجاشي، وابن داود على ما سيأتي نقله عنه.

وقد اعترف اليهودي نفسه -في كلامه الذي نقلناه عنه آنفاً- بما ذكرناه في الجملة، حيث قال في وصف صحبة حمّاد المشهورة في الصلاة: «.. كلّهم زبروها في كتبهم ورسالاتهم العمليّة، وعملوا بها، واعتمدوا عليها؛ ومنهم شيخنا... الحسن بن زين

(١) ينظر الرعاية في علم الدراية: الشهيد الثاني: ١٤١.

الدين الشهيد (ت ١٠١١) في كتابه (منتقى الجمان في الأحاديث الصّاح والحسان)... وقد رمز لها (صحي)؛ يعني أن هذا الحديث صحيحٌ عندي، فإنّ رواته كلّهم معدّلون بتعديل إمامين من أئمّة الرجال، خلافاً للمشهور؛ فإنّهم يكتفون في تصحيح الحديث بتعديل إمامٍ واحد من أئمّة الرجال فقط»^(١).

فيا ليتّه جعل ذلك منبهاً له على عدم كون العلة التي توهمها في هذه الصحيحة وغيرها من روايات حمّاد عنه عليه السلام من سنخ العلة القادحة كما بيّناه، بدل جعله سبباً للإزراء بأصحابنا، والطعن فيهم وبجهودهم في حفظ التراث وتنقيته!!
نسأل الله السداد والعصمة من الزلل في القول والعمل.

(١) معرفة الحديث: مقدمة الطبعة الأولى: ٢٣- ٢٤.

مناقشة المقدمة الثانية للدليل الأول

توضيح المقدمة الثانية للدليل الأول:

إننا بمراجعة إلى (قرب الإسناد) طبعة (مؤسسة آل البيت عليه السلام لإحياء التراث/ قم المقدسة ١٤١٣هـ)؛ وإن كنا لم نجد إلا ثماني عشرة روايةً على التوالي عن حماد عنه عليه السلام لا عشرين؛ وهي المرقمة بدءاً بالرقم ٤٨ وانتهاءً بالرقم ٦٥، إلا أن الظاهر أنها عشرون روايةً كما ذكر البهبودي؛ وذلك لأن الحديث ٤٩ ورد في المطبوعة هكذا: وعنهم عن حماد بن عيسى قال: «سألت أبا عبد الله عليه السلام كم يطلق العبد الأمة؟ قال: قال أبي: قال علي عليه السلام: تطليقتين.

قال: وقلت له: كم عدّة الأمة من العبد؟

قال: قال أبي: قال علي عليه السلام: شهرين أو حيضتين.

قال: وقلت له: جعلت فداك! إذا كانت الحرة تحت العبد؟

قال: قال أبي: قال علي عليه السلام: الطلاق والعدة بالنساء»^(١).

فهو في الحقيقة ثلاث رواياتٍ لا رواية واحدة، وإن جعلت تحت رقم واحد، فيكون المجموع عشرين روايةً كما ذكره البهبودي.

مناقشة المقدمة الثانية للدليل الأول:

يُلاحظُ على هذه المقدّمة ملاحظتان:

الملاحظة الأولى: أنها لا تنفع على مبنى البهبودي:

فإن البهبودي لا يمكنه الاعتماد إلا على أربع رواياتٍ أو خمس من هذه الروايات العشرين؛ وذلك لأن ما رواه الثلاثة المشار إليهم في كلامه -أعني محمد بن عيسى،

(١) قرب الإسناد: ١٥-١٦.

والحسن بن ظريف، وعليّ بن اسماعيل-عن حمّاد عنه عليه السلام في (قرب الإسناد) هو الروايات الأربعة الأولى من الروايات المرقّمة بالرقمين ٤٨ و٤٩ على ما عرفناك.

حيث قال في أولهما: (محمّد بن عيسى، والحسن بن ظريف، وعليّ بن إسماعيل، كلّهم عن حمّاد بن عيسى البصريّ الجهنيّ قال: سألت أبا عبد الله جعفر بن محمّد عليه السلام وليس معه إلا غلامه..) إلى آخر الحديث، وفي ثانيتهما: (وعنهم عن حمّاد بن عيسى قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام..) إلى آخر الأحاديث الثلاثة.

وأما الرواية ٥٠ فقد رواها بقوله: (وعنه عن حمّاد بن عيسى قال: قال أبو عبد الله عليه السلام..) إلى آخر الحديث، وهو واضح في رجوع الضمير في (وعنه) إلى الراوي الذي ابتدأ به السند السابق؛ وهو محمّد بن عيسى بن عبيد، كما لا يخفى على أهله.

ثمّ ذكر باقي الروايات العشرين تباعاً بلسان: «(قال حمّاد) أو (وعنه) [أي عن حمّاد] قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام قال..»، حتى أتمّ عشرين روايةً بالرقم ٦٥.

نعم نقل الحرّ العامليّ قدس سرّه في وسائله الحديث ٥٠ عن (قرب الإسناد) بلسان: «وعنهم عن حمّاد» عقيب الحديث ٤٩ الذي نقله عن (قرب الإسناد) كذلك^(١)، ولكن من القريب جداً بل المطمأنّ به كونه غفلةً منه قدس سرّه عن أفراد الضمير في الأصل المنقول عنه، أو من سهو قلمه الشريف، لا لوجود ضمير الجمع في نسخته من (قرب الإسناد)؛ إذ لا وجود لضمير الجمع في شيءٍ من طبعات (قرب الإسناد) الحجرية، أو الحروفية التي بين أيدينا، ولا وقعت الإشارة إليه كنسخة بدل في شيءٍ منها، كما لم يُشر هو قدس سرّه إلى ضمير الأفراد كنسخة بدل عن نسخته، ومن البعيد عدم وصولها إليه قدس سرّه مع عدم وصول غيرها إلينا.

والأمر أوضح في نقل السيّد البروجورديّ قدس سرّه في (جامع الأحاديث) للحديث المذكور بلسان: «محمّد بن عيسى، والحسن بن ظريف، وعليّ بن إسماعيل كلّهم

(١) ينظر وسائل الشيعة (مؤسسة آل البيت) ٢٠ / ٥٣١، ح ٢٦٢٧٠ و٢٦٢٧١.

عن حمّاد بن عيسى البصريّ الجهنيّ قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام) ^(١)؛ إذ ممّا لا شكّ فيه عدم وجود التصريح بأسماء الثلاثة في (قرب الإسناد)، بل غاية ما يمكن ادّعاؤه وجود نسخةٍ تضمّنت ضمير الجمع لا الأفراد، وقد عرفت الاطمئنان بعدمه، فليس تصريحه سبّهُ بأسماء الثلاثة إلا اعتماداً منه على نقل (الوسائل) أو غفلة منه عن أفراد الضمير في الأصل المنقول عنه، ولذا نجده قد روى الحديث عينه في موضعٍ آخر من (الجامع) عن (قرب الإسناد) بلسان: «محمد بن عيسى عن حمّاد بن عيسى قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام) ^(٢)، فتنبّه.

وخلاصة القول: إنّ ما عدا الأربع أو الخمس روايات الأول من العشرين لحمّاد عنه (عليه السلام) إنّما رواها الحميريّ رحمته الله عن محمد بن عيسى منفرداً عن حمّاد، وقد عرفت حال العبيديّ عند البهوديّ؛ من حيث عدم الثقة، وعدم إدراكه حمّاداً، بنظره.

وعليه، فلم تصحّ رواية حمّاد عن الصادق (عليه السلام) في (قرب الإسناد) عند البهوديّ إلا في أربعة موارد أو خمسة فحسب، وثمّة ستة عشر مورداً أو خمسة عشر مبنوثة في مصادرنا الحديثيّة غير (قرب الإسناد) روى فيها حمّاد عنه (عليه السلام) بالمباشرة، فلماذا لا تكون الصحيحة المشهورة لحمّاد عنه (عليه السلام) في بيان كيفية الصلاة إحداها؟!!

الملاحظة الثانية: أنّها عقبة لا تنتج مطلوبه:

فمن أين تأتي للبهوديّ الجزم أنّ هذه الأحاديث العشرين هي العشرين التي اقتصر حمّاد على روايتها عن الصادق (عليه السلام)؟! فإنّ روايات حماد عن أبي عبد الله (عليه السلام) بلا واسطة بالعشرات، وهي في الكتب الأربعة وغيرها من الجوامع الحديثيّة غير (قرب الإسناد) تناهز الخمسين، وأكثرها صحاح؛ بل كثير منها صحيح أعلائي على ما تقدّمت الإشارة إليه.

فلماذا لا تكون تلك الأحاديث العشرين التي اقتصر حمّاد على روايتها عنه (عليه السلام) مبنوثةً في تلك الجوامع الحديثيّة دون (قرب الإسناد)، أو تكون موزّعة بين تلك

(١) جامع أحاديث الشيعة: ٢٠/ ٥٠٥ ح ١٦٨٠.

(٢) جامع أحاديث الشيعة: ٢٢/ ١٦١ ح ٤٧٩.

الجوامع وبينه؟!

وهل إن مجردة تُوفّر كتابٍ ما على عشرين روايةً متواليةً لحَمَادٍ عن أبي عبد الله عليه السلام كافٍ في الجزم بأنها هي العشرون التي اقتصر على روايتها عنه عليه السلام دون غيرها من الروايات؟!

بل لو لم يكن لحَمَادٍ روايةً عنه عليه السلام خارج (قرب الإسناد) إلا الصحيحة المشهورة محلّ كلامنا، لما أمكننا الجزم بكونها موضوعة؛ إذ لعلّ الموضوع هو واحدة من تلكم العشرين!!

نعم -بناءً على نقل الكشي رحمته الله - لَمَّا كان راوي اقتصارِ حَمَادٍ على العشرين حديثاً عنه عليه السلام هو العبيدي، وكانت العشرون حديثاً المذكورة في (قرب الإسناد) عن حَمَادٍ عنه عليه السلام مرويةً عن العبيدي أيضاً، فإنه يُظنُّ قوياً أنّ العشرين حديثاً التي اقتصر عليها حَمَادٍ هي تلك التي رواها العبيدي عنه، والموجودة في (قرب الإسناد).

إلا أنّ ذلك -فضلاً عن كونه ظناً لا يُغني من الحقّ شيئاً- إنّما ينفع بالنسبة إلى مَنْ يرى وثاقة العبيدي، وإدراكه لحَمَادٍ كما لا يخفى، وقد عرفت أنّ كلا الأمرين محلّ منعٍ عند البهودي، فمن أين تأتّى له الجزم المذكور يا ترى؟!

وممّا ذكرناه يظهر ما في قول ابن داود (ت ٧٤٠هـ) في أواخر رجاله تحت عنوان (فصلٌ في ذكر جماعةٍ ضُبطتْ روايتُهُم بالعدد): «حَمَادٌ بن عيسى لم يرو عنه [أي عن الصادق عليه السلام] إلا عشرين حديثاً، وقفتُ منها على تسعة عشر حديثاً في كتاب (حريز) مفردة»^(١)، وأنه لا مبررٌ موضوعيٍّ للجزم المذكور؛ بل هو أغرب من جزم البهوديّ بكون روايات حَمَادٍ العشرين عنه عليه السلام هي العشرون التي في (قرب الإسناد)؛ وذلك أنّه ليس ثمة ما يُوهم التطابق الذي زعمه ابن داود رحمته الله، لا من حيث العدد؛ إذ اعترف أنّ ما ظفر به في كتاب (حريز) تسعة عشر حديثاً لا عشرين، ولا من حيث الراوي عن حَمَادٍ؛ لاعترافه بوجودها في كتاب (حريز)، فليس راويها عنه العبيديّ ناقل اختصاص

(١) رجال ابن داود: ٢١٢.

حمّاد بعشرين حديثاً عن الصادق عليه السلام.

نتيجة الملاحظة الثانية على المقدمة الثانية:

بناءً على ما تقدّم فإنّ ما يُتّجه كلام حمّاد الذي نقله النجاشي رحمته الله عنه - لو صحّ ما فهمه البهبوديّ منه؛ من انحصار رواية حمّاد عنه عليه السلام بالمطلق بعشرين رواية - هو أنّه يوجد من بين الأحاديث الكثيرة عن حمّاد عنه عليه السلام الموثّقة في الكتب - بما فيها (قرب الإسناد) - والتي تناهز السبعين - على ما سيأتي - عشرون حديثاً رواها حمّاد عنه عليه السلام فعلاً، والباقي موضوع عليه.

فلو لم يصحّ عندنا من روايات حمّاد عنه عليه السلام إلاّ عشرون حديثاً أو أقلّ، لانحلّ العلم الإجماليّ المذكور بوجود موضوعاتٍ في روايات حمّاد عنه عليه السلام بما ظفرنا به من الصحاح، ولحكّمنا بوجود الوضع في غيرها من الروايات التي لم يصحّ سندها؛ لأنّ دليل حجّيّة تلك الصحاح يقتضي إلغاء احتمال الدسّ والتزوير فيها تعبّداً، والحكم بانحصار الوضع في دائرة غيرها من الروايات الضعيفة التي لم يصحّ سندها، والتي ليست مورداً للعمل بالنسبة إلينا، على ما هو مفصّل في مباحث انحلال العلم الإجماليّ من الأصول.

وأما مع صحّة أكثر من عشرين حديثاً لحمّاد عن أبي عبد الله عليه السلام، فإنّه يحصل لنا العلم بتطرُق الوضع إلى بعض هذه الصحاح، ويتعيّن على الفقيه في هذه الحالة إجراء قواعد العلم الإجماليّ، واشتباها الحجّة بالأحجّة، على ما هو مقرّر في مباحث العلم الإجماليّ من الأصول أيضاً.

فجزم البهبوديّ في هذه المقدّمة بكون العشرين حديثاً التي زعم عدم رواية حمّاد غيرها عن الصادق عليه السلام هي العشرون المثبّته في (قرب الإسناد) عن حمّاد عنه عليه السلام هو محض تخرّص ورجم بالغيب.

مناقشة الدليل الثاني

نصّ الدليل الثاني:

قال البهوديّ: «مات حمّاد بن عيسى سنة ٢٠٩ وله نيّف وسبعون سنة، نصّ على ذلك شيخنا أبو عمرو الكشّي، ونقله عنه شيخنا أبو جعفر الطوسيّ في اختياره ص ٣١٧، ونصّ على ذلك شيخنا ابن داود الحلّي أيضاً كما في رجاله ص ٥٥٦، فيكون مولد حمّاد حوالي سنة ١٣٥، ولم يكن له حين وفاة الصادق عليه السلام السنة ١٤٨ إلا ثلاث عشرة سنة، أو نحوها، فإذا كان لقاءه لأبي عبد الله الصادق في صغره، فكيف يقول أبو عبد الله الصادق لغلام ليس له إلا اثني عشر [كذا] سنة ونحوها: (ما أقبح بالرجل أن يأتي عليه ستون سنة، أو سبعون سنة، فما يُقيم صلاة واحدة بحدودها تامة؟)»^(١).

توضيح الدليل الثاني:

الذي يظهر من كلام البهوديّ أنّ قول الصادق عليه السلام لحمّاد: «ما أقبح بالرجل منكم أن يأتي عليه ستون سنة أو سبعون سنة.. إلخ»، يدلّ على أن حمّاداً كان حينها شيخاً كبيراً يُناهز الستين أو السبعين من العمر، وهذا يتنافى مع ما ثبت من كونه صغيراً حين وفاة الإمام عليه السلام.

فإنّه وإن اضطربت كلمات البهوديّ في تحديد عمر حمّاد حين لُفّياه بأبي عبد الله عليه السلام وسماعه منه؛ حيث ذكر في هذا الدليل أنّه لم يكن له حين وفاة الصادق عليه السلام السنة ١٤٨ إلا ثلاث عشرة سنة، أو نحوها، في حين ذكر في موضع آخر من كتابه أنّه لقيه عليه السلام وهو غلام من أبناء خمس عشرة سنة^(٢)، إلا أنّ الجامع بينهما أنّه كان فتى يافعاً حديث البلوغ، أو لمّا يبلغ الحلم بعد، فلم يكن رجلاً مكتمل الرجولة؛ فضلاً عن أن يكون قد أتى عليه ستون أو سبعون سنة، كما تضمّنته الصحيحة المذكورة؛ فكأنّ

(١) معرفة الحديث: مقدّمة الطبعة الأولى: ٢٤- ٢٥.

(٢) ينظر معرفة الحديث: ٣٥٢.

البهودي يريد أن يقول: إنَّ جهل الواضع لهذا الحديث بعمر حمّاد حين لُقياها بأبي عبد الله الصادق عليه السلام جعله يُسند عن حمّاد إليه عليه السلام ما يشهد بكذب هذا الحديث واختلاقه وعدم صدوره منه عليه السلام؛ لمخالفته الواقع.

مناقشة الدليل الثاني:

يُلاحظ على هذا الدليل ثلاث ملاحظات:

الملاحظة الأولى: فهم مغلوط لكلام الإمام:

إنَّ الصادق عليه السلام إنّما أراد من قوله هذا أن يُوخَّ حمّاداً بطريقةٍ غير مباشرة؛ مراعاةً له، وتسهيلاً عليه، وذلك بالتنبيه على حقيقةٍ خارجيةٍ مُرّة؛ وهي أنّ من لم يُحكّم أمرَ صلاته في أيام شبابه وفراغه، ويتعلّم حدودها وسُننها، تبقى صلاته ناقصةً إلى آخر عمره، كما لا يخفى على العارف بأساليب البيان.

وبعبارةٍ أخرى: أنّه إذا بقي حمّاد على هذه الحال سيأتي عليه -كغيره- ستون أو سبعون سنةً وهو لا يُحسن الصلاة، فلا يُنافي عدم كون حمّاد بالغاً السنّ المذكور، ولا مقارباً له حتى حين خاطبه عليه السلام بهذا الكلام.

ويشهد لذلك ما ثبت من خارج من عدم بلوغ حمّاد هذا السن، بل ولا مقاربتة له حين وفاته عليه السلام؛ فإنّه وإن لم يكن فتىً يافعاً بحسب زعم البهودي - بل رجلاً مكتمل الرجولة - على ما سيأتي منّا بيانه - إلا أنّه لم يكن قد جاوز الأربعين من العمر جزماً كما ستعرف، ممّا يُحتّم كونَ مقصوده عليه السلام من عبارته تلك ما ذكرناه.

بل بقطع النظر عن ذلك فإنّ في كلام الإمام عليه السلام نفسه ما يشهد بإرادته المعنى المذكور؛ وهو تردّد عليه السلام بين الستين والسبعين بـ (أو)؛ ممّا يدلّ على أنّ مراده عليه السلام من ذلك التردّد التكنية عن انقضاء عمر حمّاد على هذا النحو لو لم يتعلّم الآن، لا بيان عمره الفعلي؛ إذ من البعيد عدم معرفته عليه السلام بعمر حمّاد، وعجزه عن التمييز بين ابن الستين وابن السبعين من تلقاء نفسه!!

وكذلك قوله عليه السلام: (منكم)، واستعماله الفعل المضارع (يأتي)؛ إشارة منه عليه السلام إلى أنّ

هذا الأمر القبيح الحاصل من غيرك سيقع منك أيضاً إن بقيت على هذه الحال، وإلاّ لكان المناسب أن يقول عليه السلام له: (ما أقبحك من رجلٍ؛ أتى عليك ستون-أو سبعون- سنةً وأنت لا تحسن أن تصلي!)، أو نحو ذلك.

ولعلّه لأجل ذلك قام البهوديّ بحذف لفظة (منكم) من صحيحة حمّاد لما استشهد بها في الدليل الثاني مع ورودها في الأصل الذي نقله هو نفسه في صدر كلامه؛ أعني لما فيها من الدلالة على ما ذكرناه من أن التوبيخ وإن كان متوجّهاً إلى حمّاد، ولكنّه كان يلاحظ النوع لا يلاحظ شخصه.

بل الأمر في هذا التعبير أوضح من أن يحتاج إلى قرينة (منكم)، وإن كانت تزيد الأمر وضوحاً؛ ويشهد بذلك ما في رواية الخزاز القميّ رحمته الله بإسناده عن هشام من أنّه كان عند الصادق جعفر بن محمّد إذ دخل عليه معاوية بن وهب وعبد الملك بن أعين، فقال له معاوية بن وهب:

«يا ابن رسول الله! ما تقول في الخبر الذي روى أن رسول الله صلى الله عليه وآله رأى ربّه؟ على أيّ صورةٍ رآه؟ وعن الحديث الذي روّه أن المؤمنين يرون ربّهم في الجنّة؟ على أيّ صورةٍ يرونه؟ فتبسّم عليه السلام ثمّ قال: يا فلان! ما أقبح بالرجل يأتي عليه سبعون سنةً أو ثمانون سنةً يعيش في ملك الله، ويأكل من نعمه لا يعرف الله حقّ معرفته..»^(١)، إلى آخر الحديث.

فإنّ معاوية بن وهب من أصحاب أبي عبد الله وأبي الحسن موسى^(٢)، ولا شكّ أنّه لم يكن عمره سبعين فضلاً عن ثمانين حينما قال له الصادق عليه السلام ذلك، وإلاّ لكان ممّن عاصر الباقر عليه السلام، بل وأدرك السجّاد عليه السلام أيضاً، مع أنّه لم يذكر من أصحابهما، ولا أثيرت له رواية عنهما.

وليت شعري! لست أدري ما الذي جعل الكاتب يفهم من العبارة المذكورة

(١) كفاية الأثر: ٢٦١.

(٢) ينظر فهرست النجاشي: ٤١٢ رقم ١٠٩٧.

تحديده عليه السلام لعمر حمّاد مع وضوحها فيما بيّناه من معنى؟! أهى العُجْمَة؟! أم الولع بتكذيب الأحاديث وتضعيف التراث؟!!

وعلى فرض التسليم بظهور الرواية فيما ادّعاه فإنّ ما ذكرناه من الاحتمال يمنع من الجزم بكون الرواية موضوعة؛ ولاسيما أنّها مرويةٌ بطريقٍ صحيحة.

الملاحظ الثانية: تحكّم البهوديّ في معنى النيّف:

لو سلّمنا وفاة حمّاد عن سبعين سنةً ونيّف كما زعمه البهوديّ، فمن أين علّم كون عمره حين وفاة الصادق عليه السلام ١٣ سنة أو نحوها؟!؛ فإنّه وإن جعل أبو هلال العسكريّ في الفروق اللغويّة الفرق بين النيّف والبضع في أنّ النيّف من واحد إلى ثلاثة والبضع من أربعة إلى تسعة^(١)، إلّا أنّ المُصرّح به في كلمات عمدة أهل اللغة أنّ النيّف مطلق الزيادة^(٢)، وأنّ كلّ ما زاد على العقد فهو نيّف حتّى يبلّغ العقد الثاني^(٣)، فيُحتمل كون عمر حمّاد حينها ١٨ عاماً، ويكون والحال هذه رجلاً مكتمل الرجولة.

وهو وإن كان لا يدفع الإشكال عن الرواية إلّا أنّه يُنافي ما جزم به البهوديّ من أنّ تويخه عليه السلام له بما ذكر كان وهو غلام ليس له إلّا اثنتا عشرة سنةً، أو نحوها.

الملاحظة الثالثة: حمّاد من المعمرين:

اضطربت كلمات البهوديّ في سنة وفاة حمّاد- كما اضطربت في سنّه حين لُقياه الصادق عليه السلام على ما تقدّم نقله عنه في توضيح دليله الثاني- إذ ذكر في هذا الدليل أنّه تُوفّي سنة ٢٠٩هـ، في حين ذكر في موضعٍ آخر من كتابه أنّ وفاته كانت سنة ٢٠٨هـ^(٤). هذا، وليس فرق سنة واحدة بذى أثرٍ في مقامنا كما لا يخفى- وإن كان الصحيح

(١) ينظر الفروق اللغويّة: أبي هلال العسكريّ: ٥٥٣ رقم ٢٢٣٥.

(٢) ينظر كتاب العين: الفراهيديّ: ٣٧٦/٨.

(٣) ينظر الصحاح: الجوهريّ: ١٤٣٧/٤.

(٤) ينظر معرفة الحديث: ٣١٨.

هو وفاته سنة ٢٠٩هـ حيث ذكر ذلك كلّ من تعرّض إلى ترجمة حمّادٍ من أصحابنا، وأمّا القول الآخر فهو لبعض أئمة الرجال من العامّة^(١) - والمهم إنّما هو تحديد عمر حمّاد حين وفاته؛ لما له من أثرٍ في معرفة عمره حين لُقياه الصادق عليه السلام وسماعه منه.

تحقيق عمر حمّادٍ عند وفاته:

ما ذكره الشيخ المفيد في اختصاصه^(٢)، والنجاشي في فهرسته^(٣) أنّه كان له حينئذٍ تسعون سنةً ونيّف، وأمّا ما في اختيار الشيخ قدس سرّه من عبارة (السبعين)، فهي: إمّا من أخطاء النسخ؛ كما يظهر من كون المثبّت في اثنتين من نُسَخ الكتاب هو عبارة التسعين، على ما أُشير إليه في اثنتين من طبعاته^(٤)، أو من أخطاء الأصل المأخوذ منه اختيار الشيخ؛ فقد ذكر النجاشي أنّ نسخة كتاب (معرفة الرجال) للكشي رحمته الله الواصلة إلى الأصحاب فيها أغلاط كثيرة^(٥).

ولا يُقال: لو كانت كلمة (سبعين) في كتاب (معرفة الرجال) غلطاً بيّناً وأمراً واضح البطلان لصحّحها الشيخ، أو لا أقلّ من أنّه كان أشار إلى غلطها؛ لأننا نقول: ليس في الاسم الذي اختاره الشيخ لكتابه، ولا في خطبة الكتاب، ولا في نفس الكتاب ما يدلّ على أنّ الشيخ قام بعملٍ تحقيقيٍّ فيما يرجع إلى كتاب الكشي، بل كلّ هذه الأمور شواهد على أنّ غاية ما قام به الشيخ هو الانتخاب والتلخيص؛ فإنّ معنى (الاختيار)

(١) ينظر: فهرست النجاشي: ١٤٢ رقم ٣٧٠، واختيار الشيخ: ٢/ ٦٠٤ رقم ٥٧٢، ورجال ابن داود: ٨٤ رقم ٥٢٣، وخلاصة العلامة: ١٢٤ رقم ٢، نعم بعدما قرّر وفاة حمّاد سنة ٢٠٩ نسب القول بوفاته سنة ٢٠٨ إلى القيل، وهو قول الذهبي في ميزان الاعتدال: ١/ ٥٩٨ رقم ٢٢٦٣.

(٢) ينظر الاختصاص: الشيخ المفيد: ٢٠٥.

(٣) ينظر رجال النجاشي: ١٤٢/ ٣٧٠.

(٤) راجع طبعة مركز نشر آثار العلامة مصطفوي، لبنان ١٤٣٠هـ، الطبعة السابعة؛ حيث أشار المحقق المصطفوي رحمته الله في الهامش إلى وجودها في النسخة التي عرّف بها في مقدّمة الكتاب، وطبعة مؤسسة الصادق عليه السلام للطباعة والنشر، طهران ١٤٤٠هـ، الطبعة الأولى؛ حيث أشار المحقق الشيخ محمّد جاسم الماجدي إلى وجودها في النسخة ج التي عرّف بها في مقدّمة الكتاب.

(٥) ينظر رجال النجاشي: ٣٧٢ رقم ١٠١٨.

المذكور في عنوان كتاب الشيخ هو ذلك.

وأما نصّ كلام الشيخ في خطبة الكتاب، فيقول السيّد ابن طاوس قدس سرّه في كتاب (فرج المهموم): «فأما ما ذكرنا عنه في خطبة اختياره لكتاب الكشي فهذا لفظ ما وجدناه: أملى علينا الشيخ الجليل الموقّق أبو جعفر محمّد بن الحسن بن عليّ الطوسي، وكان ابتداءً إملائه يوم الثلاثاء السادس والعشرين من صفر سنة ٤٥٦ في المشهد الشريف الغرويّ على ساكنه السلام، قال: هذه الأخبار اختصرتها من كتاب الرجال لأبي عمرو محمّد بن عمر بن عبد العزيز، واخترت ما فيها- ثم قال:- فهذا لفظ ما رويناه من خطّه»^(١)؛ وهو صريح في أنّ عمله في الكتاب اقتصر على الاختصار مع المحافظة على ألفاظ الأصل.

وكذلك فإنّ من يُراجع الكتاب لا يجد للشيخ الطوسي قدس سرّه أثراً للتصرّف في الأصل، أو تحقيقاً للمطالب في ثنايا الكتاب؛ فلا يوجد أيُّ موردٍ فيه يُعلّق الشيخ على ما نقله من كتاب الكشي.

نعم الظاهر أنّ كتاب الكشي رحمته الله كان في رجال العامّة والخاصّة؛ بحسب ما يقتضيه عنوانه لكتابه ب (معرفة الرجال)، كما يظهر من الشيخ في فهرسته في ترجمة أحمد بن داود بن سعيد الفزاريّ^(٢)، أو (معرفة الناقلين عن الأئمة الصادقين عليهم السلام)، كما يظهر من ابن شهر آشوب في معالمه^(٣)، فاختار منه الشيخ رجال الخاصّة وبعضاً من رجال العامّة كما لا يخفى على من راجع (الاختيار)؛ إذ ذكر فيه جمعاً من العامّة رَوَوْا عن أئمتنا عليهم السلام؛ كمحمّد بن إسحاق، ومحمّد بن المكندر، وعمرو بن خالد، وعمرو بن جميع، وعمرو بن قيس، وحفص بن غياث، والحسين بن علوان، وعبد الملك بن جريح، وقيس بن الربيع، ومسعدة بن صدقة، وعبد بن صهيب، وأبي المقدم، وكثير النوا، ويوسف بن الحرث، وعبد الله البرقي، وإن كان في عاميّة بعض هؤلاء كلام.

(١) فرج المهموم: ١٣١.

(٢) ينظر فهرست الشيخ: ٨٠ رقم ١٠٠.

(٣) ينظر معالم العلماء: ١٣٦ رقم ٦٧٩.

فلا يبقى إلا ما نقله البهوديّ عن رجال ابن داود من أنّ حمّاداً تُوقّي عن سبعين سنة نيّف، وهو وإن لم يُشر إلى وجود نسخة بدل له في شيءٍ من طبعات الكتاب المتوقّرة على ما نقله لنا بعض الفضلاء من أهل التحقيق، إلا أنّه من المُحتمل قوياً في كون عبارة (سبعين) فيه مصحفة عن عبارة (تسعين) بل هو مطمئنٌ به؛ للتشابه بين الكلمتين في خطّ الكتابة، فقد اشتبه بينهما في مواضع كثيرة؛ كما أشار إليه خريّت صناعة الكتب في ذريعته^(١)؛ لاسيّما بلحاظ أنّ الموجود في ترجمة حمّادٍ من الكتاب المذكور هو أنّه عاش تسعين سنة ونيّفاً^(٢)، وأنّ ما نقله البهوديّ عنه من وفاته عن سبعين سنة ونيّفٍ مأخوذاً ممّا ذكره في آخر كتابه من تنبيهاتٍ جليّة في التنبيه على عدم كون رواية موسى بن القاسم عن حمّادٍ مرسلة^(٣).

والعجيب من البهوديّ كيف اكتفى بنقل عبارة (السبعين) عن هذا الموضوع من رجال ابن داود، وأغفل ما في ترجمة حمّادٍ نفسه من الكتاب المذكور، وما نقلناه عن المفيد والنجاشيّ من عبارة (التسعين)؟!

نتيجة التحقيق في عمر حمّاد :

بعدما ثبت وفاة حمّاد سنة ٢٠٩هـ عن تسعين سنة ونيّفٍ، وبضميمة ما صحّحناه من معنى النيّف، فإنّه يكون عمر حمّادٍ حين وفاة الصادق عليه السلام يتراوح بين ٣٣ و ٣٨ سنةً، بزيادة عشرين سنة-تتمة التسعين-على ١٣ أو ١٨ سنة؛ وهي التي افترضنا كونها عمره حين وفاته عليه السلام على حساب السبعين، وقد كان حمّادٌ-والحال هذه كهلاً- من الرجال.

وهو الموافق لما ألمحنا إليه آنفاً؛ من أنّ حمّاداً كان دون الأربعين، كما أنّه المناسب لذكر الكشّي له في ضمن أسماء الفقهاء من أصحاب أبي عبد الله عليه السلام^(٤)؛ إذ

(١) ينظر الذريعة إلى تصانيف الشيعة: ٢٦ / ٢٣٤.

(٢) ينظر رجال ابن داود: ص ٨٤ رقم ٥٢٣.

(٣) ينظر رجال ابن داود: ٣٠٧ / التنبيه رقم ٣.

(٤) ينظر اختيار معرفة الرجال: ٢ / ٦٧٣ رقم ٧٠٥.

من البعيد أن يكون الفتى اليافع-فضلاً عمَّن لم يبلغ الحلم بعد- فقيهاً!!

فلو كان من نية اليهودي تحقيق الحق، ولم يتضح السبب في هذا التغافل عن كل تلك الحقائق، وعدم نقله في المقام سوى ما يريد هو أن ينقله!!

مناقشة الدليل الثالث

نص الدليل الثالث:

قال اليهودي: «حماد بن عيسى الجهني هو راوية كتاب حريز في الصلاة، ولا يروي أصحابنا كتاب حريز إلا عن حماد بن عيسى الجهني هذا، وبعدهما قال حماد لأبي عبد الله الصادق: «يا سيدي! أنا أحفظ كتاب حريز» فلم يعبا أبو عبد الله بمقاله وادعائه، وقال: «لا عليك، قم فصل»، لا بد وأن حماداً قام وصلّى بين يديه عليه السلام بأحسن الآداب التي كان قد حفظها من كتاب حريز في الصلاة.

ونحن راجعنا روايات حريز في الصلاة برواية حماد بن عيسى الجهني هذا فوجدناه يروي عن حريز عن زرارة عن أبي جعفر الباقر عليه السلام نفس هذه الآداب المذكورة في هذا الحديث، بل وأحسن منها، وأتم وأوفى.

وإذا كان حماد حفظ نفس هذه الآداب، بل حفظ أتمها وأوفاهها، وتأدّب بها في صلاته بين يدي أبي عبد الله الصادق عليه السلام، كيف يرده عليه الإمام أبو عبد الله الصادق ويقول له: «يا حماد! لا تحسن أن تصلّي، ما أقبح بالرجل أن يأتي عليه ستون سنة أو سبعون سنة فما يقيم صلاةً واحدة بحدودها تامّة؟»^(١).

توضيح الدليل الثالث:

إنّ الحديث تضمّن أنّ الصادق عليه السلام لم يستحسن صلاة حماد التي صلّاها بين يديه عليه السلام طبقاً لما حفظه من كتاب حريز؛ ولذلك وبّخه عليها، ثمّ قام عليه السلام وصلّى على النحو الكامل التامّ الذي ينبغي لمثل حماد أن تكون صلاته عليه؛ وعليه، فلا بدّ من أن

(١) معرفة الحديث: مقدّمة الطبعة الأولى: ٢٥.

تكون الصلاة المطلوب من مثل حمّادٍ الإتيان بها والتي صلّاها عليه السلام أمامه أتمّ وأوفى، وأكمل من الصلاة التي صلّاها حمّاد طبقاً لكتاب حريز؛ إذ لو كانت مطابقة لها أو دونها لما تأتّى منه عليه السلام توبيخ حمّادٍ على صلاته، كما لا يخفى.

مع أنّه بالمراجعة لروايات حريز في الصلاة برواية حمّادٍ - إذ إنّ حمّاداً هو راوية كتاب حريز في الصلاة ولا يروي أصحابنا كتاب حريز إلا عنه - يتّضح لنا أنّ نفس تلك السنن والآداب؛ التي ينسب الحديث فعلها إلى أبي عبد الله عليه السلام، والإتيان بها في صلاته التعليمية لحمّاد، مذكورةٌ فيها، بل فيها ما هو أحسن منها وأتمّ وأوفى، ولا بدّ أنّ حمّاداً كان قد جاء - لمّا صلّى بين يديه عليه السلام - بجميع تلك الآداب والسنن؛ لحفظه لها من كتاب حريز.

وعليه، فكيف يردّ عليه السلام على حمّادٍ صلاته المطابقة لما في كتاب حريز من آدابٍ وسنن؛ ويوبّخه عليها، ثمّ يُعلّمه ما هو مطابق لها؛ من حيث الآداب والسنن، إن لم يكن أدون وأنقص؟! فإنّ مثل هذا الفعل لا يمكن أن يصدر من عالمٍ عاقل فضلاً عن إمامٍ معصوم!!

فكأنّ البهوديّ يُريد القول: إنّ جهلّ واضح الحديث باشمال كتاب حريز - المفترض أنّ حمّاداً يحفظه وقد صلّى به - على عين السنن والآداب التي نسبها إلى الصادق عليه السلام في صلاته تعليماً لحمّاد، بل أتمّ منها وأوفى، أوقعه في مثل هذا التناقض؛ الشاهد بوضع الحديث على لسان حمّادٍ، وكذبه واختلافه.

مناقشة الدليل الثالث:

ويلاحظ على هذا الدليل ملاحظتان:

الملاحظة الأولى: فرق بين العلم والعمل:

لم يبيّن البهوديّ لنا ولم يدلّل على مدّعاؤه بأنّه لا بدّ وأنّ حمّاداً قام وصلّى بين يديه عليه السلام بجميع الآداب التي كان قد حفظها من كتاب حريز في الصلاة، ومجرّد حفظ حمّاد كتاب حريز في الصلاة لا يستلزم ذلك؛ لأنّ ثمةً بوناً شاسعاً بين العلم والعمل

كما لا يخفى^(١).

فلقد رأينا بأمر أعيننا من يحفظ ألفية ابن مالك في النحو ولا يراعي شيئاً من أحكامه في نطقه وكلامه، وأكثر المتسرعة مع وقوفهم على سنن الصلاة وآدابها ومعرفتهم بها قلماً يراعونها في مقام العمل. فكم فرق بين حفظ حماد لكتاب حريز في الصلاة وبين تطبيقه لما فيه على صلواته اليومية!!

فلعلَّ حماداً-بل هو الظاهر من توبيخ الإمام عليه السلام له-لم يأت في صلاته التي صلاحها أمامه عليه السلام بما حفظه من كتاب حريز كلاً أو بعضاً، ولأجل ذلك استحقَّ توبيخ الإمام عليه السلام له، ثم قام عليه السلام وصلّى أمامه صلاة جامعة لكل ما في كتاب حريز من سنن وآداب. وهذا الذي ذكرناه إن لم يكن هو ظاهر الحال فلا أقل من كونه محتملاً في المقام بالنحو المانع من الجزم بمخالفة الحديث للواقع بالنحو الموجب لردّه وتكذيبه.

الملاحظة الثانية: شأن الصلاة أرفع مما في كتاب حريز:

لو فرضنا أنّ حماداً قد تأدّب في صلاته التي صلّاها بين يديه عليه السلام بجميع ما في كتاب حريز من سنن وآداب، فإنّ هذا لا يعني أنّه قد بلغ الغاية في صلاته من حيث كمالها وتمامها.

فلعلَّ إنكاره عليه السلام على حماد صلاته رغم مطابقتها لما في كتاب حريز وتوبيخه له؛ لأنّه عليه السلام أراد منه أن تكون صلاته على أكمل الوجوه وأتمّها، وأن يبلغ الغاية في صلاته، وليس ما في كتاب حريز وحده وافياً بذلك.

فأمر الصلاة التي هي عمود الدين من حيث سننها وآدابها وكمالها وتمامها أعظم وأجل من أن يحويه كتاب حريز وحده، والمفروض أنّ حماداً-وهو الفقيه العارف

(١) نعم قد توجّه دعواه بأن ذلك مقتضى حسن الظنّ بحماد الراوية الجليل الذي عدّ من فقهاء أصحاب الإمام عليه السلام، ولكن يردّ عليه: أنّ ديدن اليهوديّ ومنهجه في كتابه ليس على حسن الظنّ، على أنّه هلاً أحسن الظنّ بأعلام الطائفة كلّهم!!

بأهمية الصلاة وعظمتها وكثرة ما لها سنن وآداب-يعرف ذلك.

كيف، وقد روى هو نفسه في الصحيح عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: «للصلاة أربعة آلاف حدّ»، وفي رواية أخرى: «للصلاة أربعة آلاف باب»^(١)؟! ولذلك استحقّ تأنيب الإمام عليه السلام وتوبيخه له.

ودعوى أنّه عليه السلام لم يزد في صلاته التّعليميّة التي صلّاها أمام حمّاد-على ما حكاه حمّاد نفسه عنه عليه السلام-شيئاً على ما في كتاب حريز، لم نتحقّقها، ولا مجال لنا لتقصّي ذلك فعلاً، وهي على تقديرها لا تُنافي أداءه عليه السلام الصلاة على وجهها الأتمّ الأكمل الواجد لجميع حدود الصلاة وسننها وآدابها بما يزيد على ما في كتاب حريز بكثير، إلا أنّ حمّاداً نقل ما وسعه حفظه والاتّفات إليه وناسبه المقام من تلك الأمور، فتأمّل.

(١) الكافي: ٣/ ٢٧٢ ح ٦٠.

الجواب الحليّ عن شبهة البهوديّ:

لَمَّا كُنَّا نَرَى وَثَاقَةَ الْعَبِيدِيّ وَاتِّصَالَ رَوَايَتِهِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى، وَمَنْ ثَمَّ صَحَّةٌ مَا نَقَلَهُ الْكَشَيُّ عَنْ حَمَّادٍ مِنْ اِقْتِصَارِهِ عَلَى رَوَايَةِ عَشْرِينَ حَدِيثًا مِمَّا سَمِعَهُ مِنْهُ عليه السلام، فَإِنَّا نَجِدُ أَنْفُسَنَا مَلْزَمِينَ بِتَقْدِيمِ جَوَابِ حَلِيِّ يَكُونُ كَفِيلاً بِدَفْعِ الشَّبْهَةِ، وَإِبْطَالِ نَظْرِيَةِ الْبَهَوْدِيِّ الْمُبْتَنِيَةِ عَلَيْهَا، بِقَطْعِ النَّظَرِ عَمَّا ذَكَرْنَاهُ فِيمَا سَبَقَ مِنْ أَجْوِبَةٍ إِلْزَامِيَّةٍ، فَنَقُولُ:

إِنَّ مَا فَهَمَهُ الْبَهَوْدِيُّ مِنْ كَلَامِ حَمَّادٍ مِنْ أَنَّهُ لَمْ يَرَوْ بِالْمَطْلُوقِ وَلَأَيُّ أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِهِ وَتَلَامِيذِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام إِلَّا عَشْرِينَ حَدِيثًا مِنْ أَوَّلِ السَّبْعِينَ الَّتِي سَمِعَهَا مِنْهُ عليه السلام غَيْرَ صَحِيحٍ، وَمِمَّا لَا يَنْبَغِي تَوْهْمَهُ.

وَتَوْضِيحُ ذَلِكَ: أَنَّ الْعَبِيدِيَّ مَمَّنْ أَدْرَكَ أَبَا الْحَسَنِ الرِّضَا عليه السلام (١٨٣-٢٠٣) وَرَوَى عَنْهُ ^(١) وَذَكَرَ فِي أَصْحَابِهِ ^(٢)، كَمَا أَنَّهُ قَدْ أَدْرَكَ أَبَا مُحَمَّدٍ الْحَسَنَ الْعَسْكَرِيَّ عليه السلام (٢٥٤-٢٦٠) وَذَكَرَ فِي أَصْحَابِهِ كَذَلِكَ ^(٣)، وَلَمْ يَذْكُرُوا فِي حَقِّهِ أَنَّهُ كَانَ مِنَ الْمَعْمَرِينَ كَمَا هِيَ عَادَتُهُمْ فِي التَّنْبِيهِ عَلَى ذَلِكَ؛ وَعَلَيْهِ، فَإِنَّ الْعَبِيدِيَّ يَكُونُ مِنْ صِغَارِ أَصْحَابِ الرِّضَا عليه السلام، وَلَا يَكُونُ سَمَاعَهُ مِنْ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى إِلَّا فِي حُدُودِ سَنَةِ ٢٠٠هـ، وَحَمَّادٌ حِينَهَا فِي الْعَقْدِ التَّاسِعِ مِنْ عُمُرِهِ بِنَاءً عَلَى مَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ كَوْنِ حَمَّادٍ تُوُفِّيَ سَنَةَ ٢٠٩هـ عَنْ تِسْعِينَ سَنَةً وَنَيْفٍ كَمَا تَقَدَّمَ.

فَأَرَادَ الْعَبِيدِيَّ أَنْ يَسْمَعَ مِنْ حَمَّادٍ مَا يَرُويهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام مِنْ أَحَادِيثٍ؛ وَذَلِكَ أَنَّ الْعَبِيدِيَّ كَانَ مَمَّنْ يَهْتَمُّ بِقَرْبِ الْإِسْنَادِ، وَقَلَّةِ الْوَسَائِطِ فِيمَا يَرُويهِ عَنِ الْأَثَمَةِ عليه السلام، حَيْثُ ذَكَرَ النَّجَاشِيُّ مِنْ بَيْنِ كُتُبِهِ كِتَابَ (قَرَبِ الْإِسْنَادِ) ^(٤)، فَروايته في زمن الرضا عليه السلام

(١) ينظر: الكافي/ ٦: ٣٦٩/ ٤٤، والخصال: الشيخ الصدوق: ٢٩٨ ح ٧٠، وقرب الإسناد: ٣٤٥ ح ١٢٥٣.

(٢) ينظر رجال الطوسي: ٣٦٥، رقم ٥٤٦٤.

(٣) ينظر رجال الطوسي: ٤٠١، رقم ٥٨٨٥.

(٤) فهرست النجاشي: ٣٣٤، رقم ٨٩٦.

حفيد الإمام الصادق عليه السلام وهو الشاب الحدث السنّ - بعد ما يزيد على الخمسين سنةً على وفاة الصادق عليه السلام بواسطة واحدة عنه عليه السلام يجعل إسناده إليه عليه السلام إسناداً قريباً عالياً.

فأخبره حمّاد بأنه كان قد سمع من أبي عبد الله عليه السلام في سالف الزمان سبعين حديثاً؛ إلاّ أنّه نتيجة لطول المدّة وبعْد العهد وكبر السنّ المرافق لضعف الحافظة صار يقع له التردّد والتشكيك فيما سمعه منه عليه السلام شيئاً فشيئاً، حتى وصل به الحال إلى أن لم يبق على يقين وضبط تامّ إلاّ لعشرين حديثاً من أصل السبعين التي سمعها منه عليه السلام لم يدخله شكّ أو تردّد في فقراتها.

فهذا هو سبب تشكيك حمّاد في أكثر ما سمعه منه عليه السلام؛ لا أنّه كان غلاماً من أبناء خمس عشرة سنةً، ولمّا كان في أوّل أمره غير عارفٍ بالفقه ومعارف المذهب أدخل الشكّ على نفسه في معرفة هذه السبعين إلاّ عشرين حديثاً منها، عرف مغزاها فرواها لأصحابه وتلاميذه، كما زعمه البهودي^(١)، كيف وقد عرفت أنّه كان عند وفاة أبي عبد الله عليه السلام في العقد الرابع من عمره، كما أنّه كان من جملة الفقهاء من أصحابه عليه السلام.

وبعبارة أخرى: لمّا كان حمّاد من الحفّاظ؛ وهو الظاهر من حفظه كتاب حريز في الصلاة، وكانت روايته للعبديّ عنه عليه السلام من حفظه، اقتصر فيما رواه له عنه عليه السلام على العشرين حديثاً التي لم يدخله فيها شكّ ولا تردّد.

وبهذا يتّضح الوجه في ذكر حمّادٍ لعباد بن صهيب البصريّ في كلامه المنقول عن الكشيّ ومقايسة نفسه به، مع أنّ الكثيرين غير عبّاد سمعوا من الصادق عليه السلام أكثر ممّا سمعه عبّاد، فضلاً عن أنّ عبّاداً وإن كان ثقةً إلاّ أنّه عامّي المذهب^(٢)، فما هو الوجه في تخصيصه عبّاداً بالذكر دون غيره من أصحابنا من الرواة؟!

ويتّضح الوجه في ذلك بملاحظة كون عبّادٍ من المعمرين كحمّاد؛ فإنّ عبّاداً هذا

(١) ينظر معرفة الحديث: نموذج الموضوعات على الثقّات: ٣٥٢.

(٢) جزم سيّدنا الخوئيّ قدّس سرّه بعاميّته حيث قال: «لا إشكال في كونه عامياً بشهادة الشيخ والكشيّ» (معجم رجال الحديث: ١٠ / ٢٣٣)

من أصحاب الصادقين، على ما ذكره الشيخ في رجاله^(١)، وقد تُوفي حدود سنة ٢١٢ هـ على ما ذكره البخاري في تاريخه الصغير^(٢).

وعليه، يكون عبّاد هذا قد عُمر ما يقارب ١٠٠ سنة، ويكون حين قال حمّاد هذا الكلام للعبيديّ-أي حدود سنة ٢٠٠-في العقد التاسع من عمره؛ أي أنه كان قريباً لحمّاد في السنّ.

فأراد حمّاد أن يقول للعبيديّ إنّ عبّاداً سمع من أبي عبد الله عليه السلام ٢٠٠ حديث، ولا يزال يرويها عنه عليه السلام من حفظه على الرغم من كبر سنّه وبعُد عهده، وأمّا أنا فعلى الرغم من أنّي قرين لعبّاد في السنّ، وقد سمعت منه عليه السلام أقلّ ممّا سمع عبّاد، إلّا أنّ ورعي واحتياطي في أمر الحديث يمنعاني من أن أروي لك من الأحاديث التي سمعتها من أبي عبد الله عليه السلام من حفظي غير العشرين حديثاً التي لا أزال مستوثقاً منها ضابطاً لفقراتها.

وهذا إن دلّ على شيءٍ فهو يدلّ على شدّة ورع حمّاد وتحرّزه في أمر الحديث كما وصفه به بعض أصحابنا^(٣).

فخلاصة القول: إنّ حمّاداً لم يرو في أواخر حياته لخصوص العبيديّ إلّا عشرين حديثاً من أصل السبعين التي كان قد سمعها من أبي عبد الله عليه السلام أبان شبابه، لا أنّه لم يرو بالمطلق ولأبيّ من أصحابه وتلاميذه إلّا عشرين حديثاً عنه عليه السلام، كما توهمه البهوديّ وأسّس عليه بنيانه.

(١) ينظر كتاب الرجال: الطوسي: ١٤٢ رقم ١٥٣١، و٢٤٣ رقم ٣٣٦٧.

(٢) التاريخ الصغير: البخاري: ٢ / ٢٩٥-٢٩٧ قال: «مات محمد بن يوسف بن عبد الله الفريابي، وأبو المغيرة عبد القدوس بن الحجاج الحمصي سنة ثنتي عشرة ومائتين، ومات أبو عاصم الضحّاك بن مخلد الشيباني البصري وهو النبيل في آخرها.. مات إبراهيم بن أبي الوزير؛ واسم أبي الوزير عمر مولى بني هاشم كانت له ضيعة بالطائف، وكان يكون بمكة، نزل البصرة أبو إسحاق أخو محمد، مات بعد أبي عاصم، ومات عبّاد بن صهيب البصري يرى القدر قريباً منه..».

(٣) ينظر خلاصة الأقوال: ١٢٤.

التأييد بذكر حمّاد في أصحاب الصادق:

لقد ذكر أئمة الرجال من أصحابنا عليهم السلام حمّاداً في عداد أصحاب أبي عبد الله عليه السلام، بل في عداد الفقهاء من أصحابه عليه السلام كما عرفت عن الكشي رحمته الله، وهذا في نفسه دليلٌ على أنّهم لم يفهموا ممّا نقله العبيديّ عنه ما فهمه البهوديّ من اقتصره على رواية عشرين حديثاً عنه عليه السلام.

والوجه في ذلك أنّ الأصحاب عليهم السلام لهم مصطلح خاصّ في الصُحبة؛ إذ يريدون من ذكر الراوي في عداد أصحاب المعصوم كونه من ذوي الرواية المعتبرة بها عنه عليه السلام، فلا يشمل مصطلح الصُحبة عندهم ذوي الرواية القليلة، فضلاً عن ذوي اللقاء من دون رواية، وإن صدقت عليهم الصُحبة لغة وعرفاً.

ولأجل توضيح ذلك نقول:

مصطلح (الصُحبة) عند أئمة الرجال:

يشهد لما ذكرناه من معنى للصُحبة عند الأصحاب عليهم السلام ما ذكره شيخ الطائفة قدس سرّه في مقدّمة كتاب الرجال؛ حيث قال:

«أمّا بعد فإنّي قد أجبت إلى ما تكرّر سؤال الشيخ الفاضل فيه من جمع كتابٍ يشتمل على أسماء الرجال الذين رَووا عن رسول الله صلّى الله عليه وآله وعن الأئمة عليهم السلام من بعده إلى زمن القائم عليه السلام، ثمّ أذكر بعد ذلك من تأخّر زمانه من رواة الحديث، أو من عاصرهم ولم يرو عنهم»^(١).

حيث إنّه قدس سرّه ذكر الرجال الذين رَووا عن النبي صلّى الله عليه وآله وعن الأئمة عليهم السلام في ضمن اثني عشر باباً؛ بدءاً باب من روى عن النبي صلّى الله عليه وآله من الصحابة، ثمّ أصحاب أمير المؤمنين عليه السلام، وأصحاب أبي محمّد الحسن المجتبي عليه السلام.. وهكذا، انتهاءً إلى أصحاب أبي محمّد الحسن العسكري عليه السلام، ثمّ عقد باباً لمن لم يرو عن واحدٍ من الأئمة عليهم السلام من رجال الحديث.

(١) كتاب الرجال: الطوسي: ١٧، مقدّمة المؤلف.

ومن الواضح جداً أنه **قَدَسَتْ** لم يذكر في أصحاب النبي **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** جميع الصحابة ممن لقيه **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، بل خصوص من كان له رواية عنه **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** في كتبنا.

وكذلك لم يذكر **قَدَسَتْ** في ضمن أصحاب كلِّ إمام من الأئمة **عَلَيْهِمُ السَّلَامُ** من لا رواية له عنه **عَلَيْهِمُ السَّلَامُ** ممَّن ثبت لقاؤه به **عَلَيْهِمُ السَّلَامُ**، وهو ما لا يخفى على من راجع كتاب الرجال، وستأتي بعض أمثلة ذلك.

كما أنه لم يكتفِ **قَدَسَتْ** في الرواية المصحَّحة لصدق الصُّحبة بالرواية القليلة بل اشترط الرواية المُعتدَّ بها؛ فلاحظ -مثلاً- كيف أنه **قَدَسَتْ** ذكر محمد بن أبي عمير في أصحاب أبي الحسن الثاني علي بن موسى الرضا، ولم يذكره في أصحاب أبي الحسن الأول موسى بن جعفر الكاظم، مع أنَّ ابن أبي عمير ممَّن لقيه **عَلَيْهِمُ السَّلَامُ** وروى عنه قليلاً.

فقد صرَّح النجاشي بقاء أبي عمير الإمام **عَلَيْهِمُ السَّلَامُ** في فهرسته؛ حيث قال: «لقي أبا الحسن موسى **عَلَيْهِمُ السَّلَامُ** وسمع منه أحاديثَ كُتِّبَ في بعضها فقال: يا أبا أحمد»^(١)، وظاهره قلة روايته عنه **عَلَيْهِمُ السَّلَامُ**، ويدلُّ عليه أيضاً عدوله عن تعريف (الأحاديث) الذي يقتضيه المقام إلى التنكير بقوله: «سمع منه أحاديث» كما لا يخفى.

ومما تقدَّم يُعَلَمُ أنَّ قول الشيخ **قَدَسَتْ** في الفهرست في ترجمة ابن أبي عمير: «أدرَكَ أبا إبراهيم موسى بن جعفر **عَلَيْهِمُ السَّلَامُ** ولم يرو عنه»^(٢)، لم يُرد منه نفي أصل روايته عنه **عَلَيْهِمُ السَّلَامُ**، بل نفي روايته عنه **عَلَيْهِمُ السَّلَامُ** بالنحو المعتدَّ به المصحَّح لذكره في عداد أصحابه **عَلَيْهِمُ السَّلَامُ**، غير المنافي لروايته عنه **عَلَيْهِمُ السَّلَامُ** قليلاً.

والشاهد على ذلك أنه في كتب الأخبار عموماً وفي تهذيبَي الشيخ **قَدَسَتْ** خصوصاً روايات مستدَّة عن ابن أبي عمير عن أبي الحسن موسى **عَلَيْهِمُ السَّلَامُ**، وأيضاً لم يذكره في أصحاب أبي جعفر الجواد **عَلَيْهِمُ السَّلَامُ**، مع أنه قد أدركه؛ لما ذكرناه من أنَّ المراد من الصُّحبة في مصطلحهم صحبة الرواية لا اللقاء، وقد أشار إلى ذلك المحقق الداماد **قَدَسَتْ** في

(١) فهرست النجاشي: ٣٢٦.

(٢) فهرست الطوسي: ٢١٨.

رواشحه، فليراجع ثَمّة^(١).

ويشهد لذلك أيضاً ما في تعليقة الشهيد الثاني قدس سرّه على الخلاصة، واعتراضه على العلامة قدس سرّه؛ حيث اقتصر في ترجمة عليّ بن جعفر عليه السلام على ذكر صحبته للرضا عليه السلام بقوله:

«لا وجه لجعله من أصحاب الرضا عليه السلام مقتصراً عليه؛ لأنّ جُلّ روايته عن أخيه موسى عليه السلام، وله كتاب يشتمل على ما رواه عن أخيه وأبيه، وروى عن أبيه كما أشرنا إليه، وأدرك الرضا عليه السلام وروى عنه، فكان ينبغي التنبيه على الجميع، أو ذكر الأشهر، وهو روايته عن أخيه.

وقد ذكره الشيخ في كتابه في باب من روى عن الصادق والكاظم والرضا عليهم السلام، وابن داود اقتصر على أنّه روى كتابه عن أبيه وأخيه ولم يذكر الرضا عليه السلام، وكيف كان فهو أجود ممّا ذكره»^(٢).

وذلك أنّ عليّ بن جعفر عليه السلام وإن أدرك حفيد أخيه الإمام محمد بن عليّ بن موسى الرضا أبا جعفر الجواد عليه السلام ولقيته، وكان له مواقف مشرّفة في احترامه وتبجيله والإقرار بإمامته عليه السلام، وبتقدّمه عليه مع كونه عمّ أبيه عليه السلام كما دلّت عليه بعض الأحاديث^(٣)، لكنّ لما لم يرو عنه عليه السلام لم يُذكر في أصحابه عليه السلام، وكذلك قد أدرك عصر إمامة الهادي عليه السلام؛ لكن لم نقف على حديث لقائه به فضلاً عن روايته عنه عليه السلام.

وأما قول الشهيد الثاني قدس سرّه أنّ ما ذكره ابن داود رحمته الله أجود ممّا ذكره العلامة قدس سرّه فوجهه حسب الظاهر أنّ رواية عليّ بن جعفر عليه السلام عن ابن أخيه الرضا عليه السلام التي اعترف بها هو نفسه لا يُحرز كونها في حدّ نفسها معتدلاً بها بالحدّ المصحّح لذكره في أصحابه عليه السلام، ممّا يجعل للإشكال على ذكر ابن داود له في عداد أصحابه عليه السلام إلى جانب صحبته لأخيه وأبيه مجالاً؛ إلاّ أنّها لا شكّ أقلّ من روايته عن أخيه وأبيه، ممّا لا يُبقي

(١) ينظر الرواشح السماويّة: ١٠٨.

(٢) رسائل الشهيد الثاني: ٢/ ١٠٠٥.

(٣) ينظر الكافي: ١/ ٣٢٢ ح ١٢.

مجالاً لصحة ما فعله العلامة قدس سره من الاقتصار على التنويه بصحته للرضا عليه السلام دونهما وهو واضح في المفروغية عن كون معيار الصحة عندهم على الرواية المعتد بها؛ إذ لو اكتفي فيها بالرواية القليلة لما كان للإشكال على ما فعله ابن داود مجال، لا أنه كان أقل إشكالاً مما ارتكبه العلامة وأجود منه؛ وذلك لعدم الإشكال في رواية علي بن جعفر عليه السلام عن الرضا عليه السلام كما عرفت، ولو اكتفي فيها باللقاء أو المعاصرة فقط لآتجه مع ذلك ذكره في أصحاب الجواد والهادي، كما لا يخفى.

وبناء عليه: فلو كان الأصحاب يعتقدون بأنه ليس لحماد سوى عشرين روايةً عن أبي عبد الله عليه السلام لما أتجه ذكرهم له في عداد أصحابه عليه السلام، فضلاً عن أن يعدّوه من فقهاء أصحابه عليه السلام، كما لا يخفى.

كفى بالواقع شاهداً:

يشهد لما قلناه-مضافاً لما أسلفناه في مطاوي هذا البحث من أدلة وقرائن ومؤيدات- أننا بحثنا في الكتب فلم نجد لمحمد بن عيسى روايةً عن حماد عنه عليه السلام إلا عشرين روايةً؛ وهي المذكورة في الموضع المشار إليه آنفاً من (قرب الإسناد).

نعم ثمة رواية أخرى أوردتها الحميري نفسه في موضع آخر من قرب إسناده؛ وهي ما رواه عن محمد بن عيسى قال: «حدثنا حماد بن عيسى قال: «رأيت أبا عبد الله جعفر بن محمد عليه السلام بالموقف على بغلة رافعاً يده إلى السماء، عن يسار والي الموسم، حتى انصرف، وكان في موقف النبي صلى الله عليه وآله وسلم وظاهر كفيه إلى السماء، وهو يلوذ ساعةً بعد ساعة بسبابتيه»^(١).

إلا أنها لا تنافي ما أخبر به العبيدي من اقتصار حماد على رواية عشرين حديثاً ممّا سمعه منه عليه السلام له؛ وذلك لكون الحصر المذكور بالنسبة إلى ما سمعه حماد منه عليه السلام، ولم تتضمن الرواية المذكورة سماعه منه عليه السلام وإنما تضمنت حكاية حاله عليه السلام، كما لا يخفى.

(١) قرب الإسناد: ٤٥/ح ١٤٦.

هذا مع كثرة روايات حمّادٍ عنه عليه السلام بالمباشرة من غير طريق محمّد بن عيسى؛ وإليك ما ظفرنا به من مواردها في الكتب الأربعة:

لاحظ الكافي الأجزاء والصفحات والأحاديث التالية: ج ١ ص ٢٨٦ ح ٤، ج ٢ ص ٤٦٧ ح ٥، ج ٢ ص ٦١٣ ح ٢، ج ٣ ص ٢٧٢ ح ٦، ج ٣ ص ٣١١ ح ٨، ج ٤ ص ٣٦٦ ح ٤، ج ٤ ص ٤٤١ ح ١، ج ٥ ص ٥٦١ ح ٢٢، ج ٦ ص ٤٦ ح ٢، ج ٦ ص ٤٧٩ ح ٦، ج ٦ ص ٤٩٤ ح ٥، ج ٦ ص ٤٩٦ ح ٧، ج ٧ ص ٤٣٢ ح ١٩، ج ٨ ص ٣٠٣ ح ٤٦٦.

ولاحظ الفقيه الأجزاء والصفحات والأحاديث التالية: ج ٢ ص ٢٨٢ ح ٢٤٥٨، ج ٢ ص ٢٩٦ ح ٢٥٠٥.

ولاحظ التهذيب الأجزاء والصفحات والأحاديث التالية: ج ١ ص ٣٧٤ ح ٤، ج ٢ ص ٨١ ح ٦٩، ج ٢ ص ٢٤٢ ح ٢٥، ج ٣ ص ٢٣ ح ٨١، ج ٤ ص ٣٣١ ح ١٠٧، ج ٥ ص ٦١ ح ٢، ج ٥ ص ١٦٣ ح ٧١، ج ٥ ص ٣٣٦ ح ٧١، ج ٥ ص ٣٨٦ ح ٢٦١، ج ٥ ص ٤٣٠ ح ١٤٠، ج ٦ ص ٢٨٧ ح ٢، ج ٧ ص ٤٣٣ ح ٣٩، ج ٩ ص ٢٠ ح ٨١، ج ١٠ ص ١٥٢ ح ٤٠، ج ١٠ ص ٢٠٠ ح ٩٠.

ولاحظ الاستبصار الأجزاء والصفحات والأحاديث التالية: ج ٢ ص ١٩٦ ح ٦٥٩، ج ٢ ص ٣٣٤ ح ١١٩١، ج ٤ ص ٢٧٦ ح ١٠٤٧.

فهذه ٣٤ مورداً روى فيها حمّاد عن الصادق عليه السلام من غير طريق العبيديّ في الكتب الأربعة، وأمّا موارد روايته عنه عليه السلام من غير طريق العبيديّ في باقي الكتب؛ كالخصال، وإكمال الدين، وثواب الأعمال، ومعاني الأخبار، وتفسير القمّي، وبصائر الدرجات، وغيرها، فحدّث عنه ولا حرج.

وإنّ بعض هذه الأحاديث وإن وردت في تلك الكتب بصورة مكرّرة، إلّا أنّ مجموع أحاديثه عن الصادق عليه السلام بلا واسطة يتجاوز ويفوق ما نقله في (قرب الإسناد) من العشرين حديثاً بالعشرات، نعم ما في (قرب الإسناد) وغيره من الكتب من أحاديثه عنه عليه السلام يُقارب السبعين حديثاً، ممّا يوافق ما فهمناه من كلام حمّاد المنقول في رجال الكشي عن محمّد بن عيسى عن حمّادٍ بكلا شقّيه، أعني:

- عدم روايته للعبدي عنه عليه السلام سوى عشرين حديثاً، وقد رواها الحميري عن العبدي عنه في قرب إسناده.

- وكون مجموع ما سمعه من الصادق عليه السلام ورواه عنه لأصحابه وتلامذته سبعين حديثاً، تجدها مبثوثة في كتبنا الحديثية.

فالحمد لله أولاً وآخراً، وصلى الله على سادة الخلق أجمعين محمد وآله الطاهرين، واللعن على أعدائهم إلى يوم الدين.

قائمة المصادر

القرآن الكريم

١. اختيار معرفة الرجال: الطوسي، تحقيق: السيّد مهدي الرجائيّ، مؤسسة آل البيت عليه السلام لإحياء التراث، ١٤٠٤هـ، و الطبعة السابعة لمركز نشر آثار العلامة مصطفوي، لبنان ١٤٣٠هـ، و الطبعة الأولى لمؤسسة الصادق عليه السلام للطباعة والنشر، طهران، ١٤٤٠هـ.
٢. التاريخ الصغير: البخاريّ، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار المعرفة، بيروت، ط١، ١٤٠٦هـ.
٣. جامع أحاديث الشيعة: السيّد البروجرديّ، المطبعة العلميّة، قم، ١٣٩٩ هـ-ق.
٤. الحقائق الناضرة في أحكام العترة الطاهرة: يوسف البحرانيّ، طبعة مؤسسة النشر الإسلاميّ التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفّة.
٥. خلاصة الأقوال: العلامة الحلّيّ، تحقيق: الشيخ جواد القيوميّ، مؤسسة النشر الإسلاميّ، ط١، ١٤١٧هـ.
٦. الذريعة إلى تصانيف الشيعة: آغا بزرك الطهرانيّ، دار الأضواء، بيروت، ١٤٠٣هـ.
٧. الرعاية في علم الدراية: الشهيد الثاني محمّد بن مكّي، تحقيق: عبد الحسين محمّد عليّ بقال، نشر مكتبة آية الله العظمى المرعشيّ النجفي، قم المقدّسة، ١٤٠٨هـ.
٨. الرواشح السماويّة: مير داماد محمّد باقر الحسينيّ الأسترآباديّ، تحقيق: غلام حسين قيصريه ها ونعمت الله الجليليّ، دار الحديث، قم، ١٤٢٢هـ.
٩. الصحاح: الجوهريّ، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت.
١٠. فرج المهموم: ابن طاوس، منشورات الرضي، قم المقدّسة.
١١. فروق اللغويّة: أبو هلال العسكريّ، تحقيق: مؤسسة النشر الإسلاميّ التابعة لجماعة المدرسين بقم المقدّسة.
١٢. الفهرست: الطوسيّ، تحقيق: مؤسسة نشر الفقاهة، قم.
١٣. الفهرست: النجاشيّ، مؤسسة النشر الإسلاميّ التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفّة، ط٥، ١٤١٦هـ.
١٤. قرب الإسناد: الحميريّ، تحقيق: مؤسسة آل البيت عليه السلام لإحياء التراث، قم، ط١، ١٤١٣هـ.
١٥. الكافي: الكلينيّ، تحقيق: عليّ أكبر غفّاري، دار الكتب الإسلاميّة، طهران، ط٥.
١٦. كتاب الاختصاص: الشيخ المفيد، تحقيق: عليّ أكبر غفّاري، طبع جماعة المدرّسين في الحوزة العلميّة في قم المقدّسة.

١٧. كتاب الخصال: الشيخ الصدوق، تحقيق: علي أكبر غفاري، جماعة المدّرسين في الحوزة العلميّة قم المقدّسة.
١٨. كتاب الرجال: ابن داود، منشورات المطبعة الحيدريّة، النجف الأشرف.
١٩. كتاب الرجال: الطوسي، تحقيق: جواد القيومي الأصفهاني، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المقدّسة.
٢٠. كتاب العين: الفراهيدي، الناشر مؤسسة دار الهجرة، إيران، ط٢، ١٤٠٩هـ.
٢١. كفاية الأثر في النصوص على الأئمة الإثني عشر: الخزاز القمي، تحقيق: السيّد عبد اللطيف الحسيني الكوه كمرّي الخوئي، انتشارات بيدار، قم.
٢٢. معالم العلماء: ابن شهر آشوب، قم.
٢٣. معاني الأخبار: الشيخ الصدوق، تحقيق: علي أكبر غفاري، طبع جامعة المدرسين التابعة للحوزة العلميّة في قم المقدّسة.
٢٤. معجم رجال الحديث: أبو القاسم الخوئي، ط٥، ١٤١٣هـ.
٢٥. معرفة الحديث وتاريخ نشره وتدوينه وثقافته عند الشيعة الإمامية: محمد باقر البهبودي، طبعة دار الهادي، بيروت، ١٤٢٧هـ.
٢٦. مغني اللبيب إلى كتب الأعراب: ابن هشام الأنصاري، منشورات مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي، قم، ١٤٠٤هـ.
٢٧. من لا يحضره الفقيه: الشيخ الصدوق، تحقيق: علي أكبر غفاري، طبع جامعة المدرسين التابعة للحوزة العلميّة في قم المقدّسة.
٢٨. ميزان الاعتدال: الذهبي، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار المعرفة، بيروت.
٢٩. وسائل الشيعة: الحرّ العاملي، تحقيق: مؤسسة آل البيت عليه السلام لإحياء التراث، قم.

PRINT ISSN : 2521 - 4586

Al-Khizannah

*A Half Annual Scientific
Journal which is Concerned
with Manuscripts Heritage
and Documents*

*Issued by
The Heritage Revival Centre
The Manuscripts House of
Al- Abbas Holy Shrine*

*Issue No. Seven, Forth Year,
Shaban, 1441 A.H / March 2020*

for contact:

*mob: 00964 7813004363
00964 7602207013*

web: kh.hrc.iq

email: kh@hrc.iq